


P A. U. B. LIBRARY

CA: 392.5

P69fa

في الزواج المسيحي


ازاء احوال العائلة والجامعة البشرية في العصر الحاضر ومتضيّعاتها
وما يتهدّدهما من الاضاليل والمقاسد



رسالة عامة

للبطريركية

البابا بيوس الحادي عشر



49934


بيروت — المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين

اذار سنة ١٩٣١

Pour l'édition arabe de l'Encyclique de Sa Sainteté Pie XI,
sur le Mariage Chrétien.

Imprimatur :

Beryti, die 4^a Martii, 1931
† fr. F. GIANNINI Archiep.
Vic. et Del. Apost



في الزواج المسيحي

ازاء احوال العائلة والجماعة البشرية في العصر الحاضر ومقتضياتها
وما يتهددهما من الاضاليل والفالسد

رسالة عامة

لباب القدس
البابا بيوس السادس عشر

إلي الاخوة المحترمين البطاركة والبishops والمطارنة والاساقفة وسائر
الرؤسا، المألفين الحاصلين على السلام والشركة مع الكرسي الرسولي
ايها الاخوة المحترمون السلام والبركة الرسولية
— مقدمة ؟ الداعي الى هذه الرسالة ؟ تنسيقها —

ان ما للزواج الطاهر من سمو الشأن يكن ، ايها الاخوة المحترمون ، ان

يُدرك خاصةً من كون السيد المسيح ابن الآب الأزيلي ما اكتفى بعد اتخاذه جسد الإنسان الساقط بـان يدمج الزواج — مصدر العائلة فالجماعة البشرية وأسasها— في تلك الحطة الملوأة حباً التي بها انهض جنسنا اجمع من كبوته، بل أعاد اليه كماله الأصلي كما رسمه الله منذ البدء ، ثم رفعه إلى مقام سرّ حقيقي وعظيم من أسرار الشريعة الجديدة^(١) ولذلك وكل إلى عروسه الكنيسة المقدسة تنظيم هذا السر والاهتمام به من كل وجه

على أن جنـي الثـار المشـتها من تجـديـد الزـواجـ فيـ جـيـعـ اـقـطـارـ المـسـكـونـةـ ولـدىـ شـعـوبـ الـعـصـورـ كـلـهـاـ يـقـضـيـ بـادـىـ ذـيـ بدـهـ انـ تـسـتـيـرـ عـقـولـ الـبـشـرـ بـتـعـلـيمـ الـمـسـيحـ الصـحـيـحـ فـيـ ماـ يـخـصـ بـالـزـواـجـ .ـ ثـمـ يـجـبـ انـ يـوـقـعـ الـمـتـزـوـجـونـ الـمـسـيـحـيـوـنـ بـيـنـ شـرـيـعـةـ الـمـسـيـحـ هـذـهـ الـكـلـيـةـ الـطـهـرـ وـبـيـنـ خـطـةـ اـحـكـامـهـمـ وـاعـمـالـهـمـ جـيـعـهـاـ بـعـونـةـ نـعـمـةـ اللهـ الـبـاطـنـةـ الـتـيـ تـقـويـ اـرـادـتـنـاـ الـضـعـيـفـةـ ،ـ فـيـعـمـوـاـ لـاـنـفـسـهـمـ وـلـعـيـالـهـمـ السـعـادـةـ وـالـسـلـامـ الـحـقـيقـيـيـنـ

على انـاـ بـعـكـسـ ذـلـكـ ،ـ زـرـىـ مـنـ كـرـسـيـنـاـ الرـوـسـوـلـيـ كـمـ مـرـصـدـ ،ـ لـاـ نـخـنـ وـحدـنـاـ ،ـ بـلـ اـنـتـ اـيـضـاـ اـيـهـاـ الـاخـوـةـ الـمحـاتـمـوـنـ ،ـ تـرـوـنـ مـثـلـنـاـ وـتـخـزـنـوـنـ مـعـنـاـ شـدـيدـ الـحزـنـ ،ـ اـنـ كـثـيرـنـ مـنـ النـاسـ قـدـ نـسـوـاـ عـمـلـ هـذـاـ الـاصـلـاحـ الـاهـمـيـ ،ـ فـجـهـلـوـاـ قـاـمـاـ عـظـمـ قـدـاسـةـ الـزـواـجـ الـمـسـيـحـيـ ،ـ اوـ اـنـكـرـوـهـاـ بـكـلـ قـةـ ،ـ اوـ اـعـتـمـدـواـ مـبـادـىـ زـانـفـةـ الـتـيـ بـهـاـ تـعـلـيمـ جـدـيدـ وـيـلـ فـيـ الـآـدـابـ وـالـاخـلـاقـ فـدـاسـوـهـاـ باـخـصـهـمـ فـيـ اـحـوالـ عـدـيدـةـ

فـلـماـ كـانـتـ هـذـهـ الـاـضـالـيلـ الـفـسـدـةـ جـدـاـ وـالـاخـلـاقـ الـقـيـيـحةـ قـدـ اـخـذـتـ تـتـسـرـبـ حـتـىـ بـيـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ وـتـتـأـصـلـ فـيـهـمـ تـدـريـجاـ مـعـ الـاـيـامـ ،ـ دـوـنـ انـ يـشـعـرـوـاـ بـهـاـ ،ـ رـأـيـنـاـ مـنـ وـاجـبـ نـيـابـتـنـاـ عـنـ الـمـسـيـحـ عـلـىـ هـذـهـ الـاـرـضـ وـبـصـفـتـنـاـ الرـعـائـيـةـ وـالـتـعـلـيمـيـةـ اـنـ زـرـفـ صـوـتـنـاـ عـالـيـاـ لـبـعـدـ الـاـغـنـامـ الـمـوـكـلـةـ الـيـنـاـ عـنـ الـمـرـاعـيـ السـامـةـ وـنـخـفـظـهـاـ قـدـرـ اـسـتـطـاعـتـنـاـ سـلـيـمـةـ مـنـ كـلـ اـذـىـ

هـذـاـ مـاـ دـعـانـاـ إـلـىـ اـنـ نـخـاطـبـكـمـ ،ـ اـيـهـاـ الـاخـوـةـ الـمحـاتـمـوـنـ ،ـ وـبـوـاسـطـتـكـمـ نـخـاطـبـ

كنيسة المسيح جماعة ، حتى يسمع صوتنا الجنس البشري كافة ، في ماهية الزواج المسيحي وسمو قدره والفوائد والخيرات التي تنجم عنه للعائلة بل للجامعة البشرية نفسها ، وفي الاصليل المناقضة لهذا القسم الخطير الشأن من التعاليم الانجليدية ، ثم في الرذائل المضادة للحياة الزوجية ، واخيراً في اهم ما يجب معالجتها به من الادوية ، مقتفيين اثر سلفنا السعيد الذكر البابا لاون الثالث عشر في رسالته Arcanum (١٨٨٠) الصادرة قبل خمسين سنة ، التي تعتبرها كأنها منا ، مثبتين ما جاء فيها . وفيما نحن نسترسل بعض الاسترسال في شرح بعض الشوون نظرآ لاحوال عصرنا هذا ومقتضياته ، نعلن ان تلك الرسالة لم تفقد من قيمتها شيئاً بل انها تستمر على كل ما لها من القوّة

— المبدأ والاساس ؟ تعاليم الكنيسة في سر الزواج —

نستهل كلامنا بما ورد في تلك الرسالة نفسها ، التي قد خصصت كلها تقريباً لثبت ان الزواج قد وضعه الله تعالى ورفعه الى مقام سرٍ يجعل وثاقه موبداً . وعلىه فليكن اولاً هذا الاساس راهناً وغير متسوس ، اي أن الزواج ليس البشر هم الذين وضعوه او اعادوه الى حالة الاولى ، بل انا الله هو الذي فعل ذلك . وانه ليس البشر هم الذين ستوا شرائمه وابتقوه ورفعوا منزلته ، بل الله مبدع الكون والسيد المسيح مجدد هذا الكون ذاته . فهذه الشرائع اذا لا تتعلق بارادة البشر آية كانت ، حتى ولا بأي اتفاق يعقده الزوجان نفسها مخالفآ لتلك الشرائع . ذلك هو تعلم الكتب المقدسة^{١)} ، تلك هي تقاليد الكنيسة العامة غير المنقطعة ، ذلك هو تحديد المجمع الترييدنتي الاحتفالي الذي يعلم وينبئ بعوارات الكتب المقدسة نفسها ان دوام وثاق الزواج وعدم انحلاله ووحدته وثبوته مصدرها الله تعالى مبدع الكائنات^{٢)}

على انه وان يكن الزواج بطبيعته قد وضعه الله تعالى ، فان للارادة البشرية نصيبها فيه . وهو نصيب شريف للغاية ، لأن كل زواج بفرده ، من حيث هو اتحاد هذا الرجل وتلك المرأة ، لا يتم الا باتفاق كلا الزوجين ورضاهما الاختياري .

١) تكوين ١ : ٢٧ - ٢٨ - ٢٣ - ٢٣ متي ٢٩ الخ ، افسس ٥ : ٣٣

٢) المجمع الترييدنتي الجلسة ٣٤

فإن فعل الإرادة الحر الذي به يسلم كل من الطرفين الآخر حق الزوجية الخاص ويستلمه منه^١ هو ضروري لعقد الزواج ، إلى درجة أنه لا تستطيع قوة بشرية أية كانت أن تقوم مقامه^٢ على أن هذه الحرية لا ينطلي بها إلا الاستثناءات مما إذا كان المتعاقدان يريدان أن يعقدا زواجاً حقيقةً وإن يعقداه مع شخص معين أما جوهر الزواج فليس خاصاً اقل الخضوع حرية الإنسان، بحيث أنه متى عقد الإنسان زواجاً أصبح خاصاً للشريائع الالهية التي تنظمه وخصوصه الجوهريه ؟ لأن العلم الملائكي القديس توما في كلامه عن الامانة والنسل يقول : إن هذين الامرین يتتجان في الزواج عن العقد الزواجي نفسه ، حتى انه اذا صرّح بشيء مضاد لها في الرضي الذي به يقوم الزواج لم يكن الزواج حقيقاً^٣. فالزواج اذا تتحد الارواح وتتألف قبل التحاد الاجساد عينها وترتبط ارتباطاً أوثق لا بتاثر العواطف او ميل القلوب بل بقرار الاختياري الثابت . وعن التحاد الارواح هذا يتتج ، بناء على ما قوله الله تعالى ، وثاق مقدس لا يمكن منه فطبيعة هذا العقد الخاصة به دون سواه يجعله يبعد بعد السماء عن الارض عن اجتماع البهائم الذي تدفعها اليه غريزتها العميماء ، حيث لا عقل ولا ارادة حرة ، وايضاً عن تلك الزيجات المتقلقة العارية عن كل رباط حقيقي وصالح ؛ والخالية من كل حق بالعيشة العيلية

فما تقدم يحصل بنوع اكيد ان للسلطة الشرعية حقاً بان تحظر الزيجات غير اللائقة ، التي تخالف ستة العقل والطبيعة وتحرمها وتعاقب من يُقدم عليها ، بل توجب عليها وظيفتها ان تفعل ذلك . ولكن بما ان البحث يتناول امراً مصدره الطبيعة البشرية نفسها ، فليس ما نبه اليه سلفنا السعيد الذكر البابا لوان الثالث عشر باقل ثبوتاً مما سبق ، حيث قال في رسالته «Rerum Novarum» (١٨٩١ ايام سنة) : «ما لا ريب فيه ان كل فرد حرٌ وقدره ، في اختيار الحالة التي يرغب فيها ، وأن يفضل احد امرین : اما ان يتبع المسيح عن طريق البتولية او ان يرتبط برباط الزواج . ولا تستطيع شريعة بشرية ان تنزع من

١) الحق القانوني العام مادة ١٠٨١ فقرة ٢) مادة ١٠٨١ فقرة ١

٣) الملاحة اللاهوتية قسم ٣ ملحق ٩ مسألة ٤٩ فصل ٣

الانسان حقه الطبيعي الاصلي بالزواج او ان تحصر بنوع من الانواع سبب الزواج الاساسي الذي ربته الله في البدء اذ قال « افوا واكثروا »^(١) وعليه فان شركة الزواج الحقيقي المقدسة توافق بارادة الله والانسان معاً : فمن الله وضع الزواج وغاياته وشرائطه ومنافعه . اما عهد اي زواج فردي كان ، مع ما فرض الله عليه من الواجبات وعلق عليه من الخيرات ، فمن البشر ، بنعمة الله ومساعدته ، اذ يجود الانسان بذاته ويجهها لآخر طيلة الحياة كلها

— خيرات الزواج الحقيقي —

بينما نحن آخذون في تعداد تلك الخيرات التي منحها الله الزواج الحقيقي وتبيان أهميتها ، يتبرد الى ذهتنا اية الاخوة المحترمون عبارات معلم الكنيسة الطاير الشهرة الذي اشداها بذكره في الرسالة « Ad salutem » (٢٠ نيسان سنة ١٩٣٠) وقد اذعنها لمرور خمسة عشر قرناً على وفاته . قال القديس اغسطسینوس في كتابه في الزواج الصالح « خيرات هي كلها تلك التي لا جلها يكون الزواج صالحاً اعني الامانة الزوجية والنسل والسر »^(٢)

اما السبب الذي لا جله يقال بصواب ان هذه الاصول الثلاثة تتضمن ، بنوع جلي للغاية ، خلاصة التعليم بخصوص الزواج المسيحي ، فقد اوضحه معلم الكنيسة القديس نفسه بكل صراحة اذ قال : « يقصد بالامانة الزوجية منع مضاجعة رجل او امرأة خارجاً عن الزواج . وبالنسل اقبال الاولاد بمحب واعاالتهم بجنون وتربيتهم على مبادي الدين . اما السر ففایته ان لا يفسخ الزواج وان لا يعقد المطلق او المطلقة زوجاً آخر حتى ولا بسبب النسل . فتلك هي كقاعدة للمزواجه تُظهر ما لخصب الطبيعة من المجد وتحمل لفساد الشبق والإفراط حدوداً وضوابط »^(٣)

١ - الاولاد ؟ منزلة الولدين —

فاول خيرات الزواج النسل . ومن المحقق ان مبدع الجنس البشري الذي اراد لسمو جوده ان يستخدم الناس لنشر الحياة ، قد علم ذلك في الفردوس يوم

(١) تكوين ١ : ٢٨ فصل ٢٦ عدد ٣٣

(٢) شرح سفر تكوين كتاب ٩ فصل ٢ عدد ١٢

رسم الزواج لما قال لابوينا الاولين، وبواسطتها لجميع الذين سوف يتزوجون ، « ان افوا واكثروا واملأوا الارض »^(١) . وقد فسر ذلك القديس اغostطينوس نفسه ببلاغته المعتادة في تعليقه على رسالة القديس بولس الاولى الى تلميذه تيموتاوس^(٢) قال : ان غاية الزواج ولادة البنين . وهذا يشهد به الرسول اذ يقول : إذن أحب ان الفتيات يتزوجن . ثم كأن احدا يسأله : ولماذا ؟ فيجيب حالاً « ليلدن البنين ويدبرنَ البيوت »

اما كون هذه منة عظيمة من الله وخير كبير للزواج، فيظهر جلياً من منزلة الانسان وغايته القصوى . فان الانسان يفوق سائر الخلائق المنظورة حتى بسمو طبيعته العاقلة وحدها . أضف الى ذلك ان الله يريد ان يولد الناس لا يوجدوا فقط ويملأوا الارض، بل بالاحرى ليصيروا عبيده ويعرفوه ويحبوه ، فيتمتوموا بالسعادة الدائمة في السماء . وهذه الغاية ، من حيث ان الله رفع الانسان بنوع عجيب الى نظام فائق الطبيعة ، تفوق كل ما رأته عين وسمعت به اذن وخطر على قلب بشر^(٣)

ومن ثم يتبين بسهولة ان الاولاد ، الذين يخلقون بقوة الله الضابط الكل وبمشاركة الوالدين ، هم عطية عظيمة تمنحها جودة الله ، وغرة للزواج زكية ولتعليم الوالدون المسيحيون انهم لم يُعدوا لتكثير الجنس البشري وحفظه على الارض فقط ، او للتربية عباد للله الحقيقي اي كانوا فحسب ، بل ليقيموا الكنيسة المسيح نسلاً ورعين مع القديسين واهل بيت الله^(٤) ، حتى يزداد نمواً مع الايام الشعب المخصص لخدمة الله ومخلصنا يسوع . اجل ان المتزوجين المسيحيين ، وان كانوا مقدسين ، لا يمكنهم ان يفيضوا القدسية في اولادهم ، بل ان الولادة الطبيعية قد اصبحت سبيل الموت ، وبها تنتقل الخطية الاصلية الى الذرية ، على انه لا يزال لهم نصيب ما في خيرات ذلك الزواج الاول الذي ابرم في الفردوس لانه يتعاقب بهم ان يقدموا اولادهم للكنيسة ، تلك الام الولد لابناء الله ، حتى تلدهم ثانية للبرارة الفائقة الطبيعة باء المعمودية المقدس ، فتجعلهم اعضاء حية للمسيح

(١) تكوين ١ : ٢٨

(٢) افسس ٢ : ١٩

(٣) كورننس ٢ : ٩

وشركاء في الحياة الخالدة والمجد الابدي الذي نتوقد اليه بكل جوارحنا ،
ويصبحون اخرين ورثته
فاما تأملت ذلك الام الميسجية الحقة ، تدرك ، دون ريب ، ان كلام فادينا قد
قيل عنها ، بمعنى اسمى وشديد التعزية ، « المرأة حين تلد تحزن ... لكن
اذا ولدت الطفل لا تعود تندكر شدتها من اجل الفرح ، لانه قد ولد انسان في
العالم » بل تتتفوق على آلام مهمتها الوالدية واعيابها واعيابها فتقنطر بالرب باكيل
البنين المجيد ، الذي يكمل رأسها ، وافتخارها هذا احق واقدس من افتخار تلك الام
الرومانية والدة الغراء كوس . ويرى الزوجان كلها في هؤلاء الابناء ، الذين
اقتبلتهم من يد الله تعالى بقلب فرح وشاكر ، كوزنة مسلمة اليها
من الله نفسه لا لكي يستخدماها لمنفعتها الخاصة او لمصلحة السلطة الارضية
فقط ، بل ليهدداها مع رجها للرب في يوم الحساب
- تربية الاولاد -

على ان خير الاولاد لا يتم بولادتهم ، بل هناك خير آخر ينبغي الاهتمام به ،
وهو يقوم بتربية الاولاد التربية المقتضاة . وفي الحقيقة لو ان الله الكل
الحكمة لم يخوّل حق التربية ويفرض واجبها على الذين اعطاهم قوة الانسال
وحقّه ، لما كان اعنى بالولد المولود بل بجميع الجنس البشري العناية الكافية .
فانه لا يمكن ان يخفى على احد ان الاولاد لا يمكنهم ان يهتموا لأنفسهم
فيكتفوا ما تحتاج اليه ، حتى في ما يتعلق بالحياة الطبيعية ، فكم بالاحرى في ما
يختص بالحياة الفانقة الطبيعية . بل انهم يحتاجون سنين عديدة الى ان يساعدهم غيرهم
ويرشدهم ويربيهم . ومن الواضح الجلي انه باسم الله وایعاز الطبيعة ، يرجع اولاً
حق تربية البنين وواجهه الى اولئك الذين باشروا عمل الطبيعة بالولادة ، ثم حضر
عليهم تحذيراً ان يعرضوا العمل المباشر لخراب اكيد بتركهم ايام غير متمم . على
ان هذه التربية الضرورية جداً للابناء قد روعي امرها على احسن ما يمكن
في الزواج الذي به يرتبط الوالدان ارتباطاً لا ينفصّم فلا يزالان مستعدّين للعمل
معاً وللتعاضد

وحيث اننا قد اسهبنا الكلام في موضع آخر عن تربية الشيبة المسيحية (رسالة Divini illius ٣١ لـ ١ سنة ١٩٢٩) . فاننا نوجز هنا كل ما قلناه مكررین کلام القديس اغسطينوس: «اما الاولاد فينبغي ان يُقتبلا بحب وُربوا تربية دينية^١ » وقد أفرغ هذا المعنى في قالب بلیغ في مجلة الحق القانوني العام^٢ حيث ورد: «ان غایة الزواج الاولی هي ولادة البنین وتریتهم »

واخیراً ما لا ينبغي السکوت عنه انه اذ كانت هاتان المهمتان، الموکلتان الى الوالدين لخير البنین، رفیعی الشأن وخطیرتين، فأی استعمالٍ مشروع للقوّة المطاطة من الله لإیجاد حیاة جديدة طبقاً لما رسمه الخالق والشريعة الطبيعية ، هو من حقوق الزواج وامتیازاته وحده . ويجب ان یحصر ضمن حدوده المقدسة

٢ - الامانة الزوجية -

ان الخير الثاني للزواج الذي، على ما قلنا، قد ذکرہ القديس اغسطينوس، هو خير الامانة ، اي الامانة المتبادلة بين القرینین في تتمیم العقد الزوجی ، بنوع انه لا ینکر على احد الزوجین ما یقتضی هذا العقد ، المثبت من الشرع الالهي ، ان یؤدّی له وحده ولا یسمح به لغيره ایًّا كان ، وكذلك ان لا یؤدّی ابداً للزواج ذاته ما لا یحیل تأديته بسبب مخالفته الشرائع والحقوق الالھیة ومناقضته الشديدة للامانة الزوجية

- الوحدة الكاملة -

وبناءً على ما سبق تقتضي هذه الامانة اولاً وحدة الزواج المطلقة ، تلك الوحدة التي رسماها الخالق نفسه في زواج الاولین الاولین ، اذ لم یشأ ان یعتقد هذا الزواج الا بين رجل واحد وامرأة واحدة . ومع ان المشترع الالهي الاسمى قد تساهل بعض التساهل الى وقتٍ في تلك الشريعة الاولى، فمن المحقق ان الشريعة الانجليزية قد اعادت تماماً تلك الوحدة الى كمالها الاول ، وألفت كل تفسیح، كما توضح ذلك اقوال السيد المسيح وطريقة تعلم الكنيسة وتصریفها

على الدوام . فبصوابِ اذَا قد صرّح المجمع التزيدنطي المقدس^(١) واعلن « ان السيد المسيح قد علم جلياً انه بهذا الوثاق يرتبط اثنان لا غير ويتحдан ، اذ قال : « فليسَا هُمَا اثْنَيْنِ بَعْدَ وَلَكُنْهُمَا جَسْدٌ وَاحِدٌ »

وما اكتفى السيد المسيح بان رذل اي شكل من تعدد الزوجات او الازواج ، سواء اكان متقارناً او متقارناً ، وكذلك كل عمل ظاهر قبيح ، بل اراد ان يصون حصن الزوج المقدس من كل تعدد ، فحرّم حتى الافكار الاختيارية بهذه الامور واعتبرها قال : « اما انا فاقول لكم ان كل من نظر الى امرأة لكي يشتهيها فقد زنى بها في قلبه^(٢) . فكلمات السيد المسيح هذه لا يمكن ان يسيطرها شيء ، حتى رضى احد الزوجين ، لأنها تعبّر عن شريعة الله والطبيعة التي لا تستطيع ارادة بشرية اية كانت ان تكسرها او تحوها

زد على ذلك انه يجب ان تتحلى العلاقات الزوجية الصادقة بخلية النقافة حتى تسقط الامانة الزوجية بكل بياها ، بحيث يتصرف الزوجان في كل شيء طبقاً لما تفرضه شريعة الله وسنة الطبيعة ويجدا دالماً في تتميم ارادة الله الكلية الحكمة والقداسة ، محترمين عمل الله كل الاحترام

- الحب المتبادل بين الزوجين -

اما ما يعبر عنه القديس اغسطينوس تعبيراً شديداً المناسبة ، اذ يدعوه امانة الطهارة ، فتظهر سهوته وعذوبته وشرفه من وجاهة اخرى ذات اهمية فائقة ، اعني من وجاهة المحبة الزوجية التي تسري في واجبات الحياة الزوجية كلها ، ولها المقام الشريف الاول في الزواج المسيحي . « ان الامانة الزوجية تتطلب عدا ما قلنا ان يكون الرجل والمرأة متهددين بمحنة فريدة ومقدسة وظاهرة وان لا يجب احدهما الآخر كالزناء بل كما احب المسيح كنيسته » لان الرسول قد فرض هذه القاعدة اذ قال : « ايها الرجال احبو نسائمكم كما احب المسيح كنيسته^(٣) التي احاطها المسيح بمحنة لا تحمد للاجل منفعته بل لانه قصد خير عروسته

لا غير .^١ ونعني بهذه المحبة ، ليس تلك التي تكون مبنية على الميل الجسدي الذي يزول سريعاً او على الميالقة في الكلام فقط ، بل المؤسسة ايضاً على عاطفة القلب الباطنية والمرهون عليها بالأعمال الخارجية ، فاغاً برهان المحبة ابرازها بالعمل .^٢ وهذا العمل في المجتمع البشري لا يتناول التعاون المتداول فحسب ، ولكن يجب ايضاً ان يشمل ، بل ان يتلوى به الزوجان قبل كل امر ، مساعدة احدهما الآخر على ترقية الانسان الداخلي المتواصلة في معارج التهذيب والكمال ، حتى انها باشتراكها هكذا في الحياة يتقدمان ويتكملان كل يوم في الفضائل ولاسيما في محبتها لله وللقربب التي بها « يتعلّق الناموس كله والانبياء »^٣ . والمعنى ان الجميع اية كانت حالتهم وآية معيشة صالحة اعتنقوا ، يستطيعون ويجب عليهم ان يقدروا بالذى اقامه الله للبشر مثلاً في غاية الكمال للقداسة كلها ، وهو المسيح الرب ، فيبلغوا بعونته تعالى الى ذروة الكمال المسيحي كما هو ثابت بامثلة القديسين الكثيري العدد

ان هذا التهذيب الباطني المتداول بين الزوجين وهذا السعي المتواصل في ان يكتمل احدهما الآخر ، يمكن ان يقال عنها طبقاً للتعليم المسيحي الروماني^٤ وبكل صواب انها ايضاً علة الزواج الاولى ومحنته ، اذا اعتبرنا الزوج لا معناه الحصري من حيث هو موضوع للولادة بمقتضى الناموس ، بل معناه الأوسع من حيث انه اتحاد وائتلاف واشتراك في الحياة

فينبغي اذا ان يوفق بين هذه المحبة وسائر حقوق الزوجة وواجباتها ، بحيث ان كلام الرسول القائل : « ليقض الرجل امر اته حمّها وكذلك المرأة ايضاً رجالها »^٥ يكون لا شريعة عدل فحسب بل سنة محبة ايضاً

- نظام المحبة -

واخيراً ، بعد توثيق عرى العائلة برباط المحبة هذا ، يجب ان يزدهر فيها

١) التعليم المسيحي الروماني قسم ٢ ف ٨ سؤال ٢٤

٢) مير القديس غريغوريوس الكبير الثلاثون على انجيل يوحنا ف ١٦ : ٢٣ - ٣١

رقم ١ رقم ٢٢ : ٤٠

٤) ق ٢ ف ٨ سؤال ١٣ : ٢

٥) كورننس ١

ما يدعوه القديس اغسطينوس « نظام المحبة » . وهذا النظام يتضمن رئاسة الرجل على الامرأة والاولاد وحضور المرأة السريع الطوعي وانقيادها للرجل ، وهذا امر ان يوصي بها بولس الرسول بقوله : « لتختضع النساء لرجالهن كما للرب ، لأن الرجل هو رأس المرأة كما ان المسيح هو رأس الكنيسة »^١ .

ان هذا الحضور لا ينفي ولا يتزع تلك الحرية التي للمرأة قام الحق فيها ، من حيث مقامها كعضو من اعضاء الهيئة البشرية ، ومن حيث وظيفتها الشريفة كزوجة وأم وشريكة حياة ، ولا يوجب عليها ان تنقاد لجميع رغائب الرجل ، التي قد لا تنطبق على العقل او على كرامتها ، او ان يساوى بين حالتها وحالة الاشخاص الذين يعتبرهم القانون قاصرين فلا يخولون حرية استعمال حقوقهم ، لنقص في رشدهم او لعدم خبرتهم في الامور البشرية ، بل ان هذا الحضور يحرم تلك الحرية المفرطة التي لا تهم خير العائلة وينهي ان يُفصل في ذلك الجسم العائلي القلب عن الرأس ، مما يؤدي الى اضرار عظيمة تحل بالجسم والى أخطار تنذر بالخراب العاجل . فان كان الرجل هو الرأس فالمرأة هي القلب ، وكما انه هو له اولية الادارة كذلك هي لها وعليها ان تدعى لنفسها اولية المحبة

ثم ان حضور المرأة هذا للرجل من حيث درجته وشكله يتتنوع على حسب تنوع احوال الاشخاص والاماكنة والازمنة . بل اذا أخل الرجل في وظيفته كان على المرأة ان تقوم مقامه في تدبير العائلة . على انه لا يجوز مطلقاً وفي اي الاحوال ان يقوض او يمس نظام العائلة وشرعيتها الاساسية اللذين رببها الله وابتباها

وقد جاء بليغاً في الحكمة ما علمه ، في شأن هذا النظام الواجب حفظه بين المرأة وبعلها ، السعيد الذكر سلفنا لاون الثالث عشر ، برسالته في الزواج المسيحي التي سبقت الاشارة اليها قال : « ان الرجل هو رب العائلة ورأس المرأة . لكنها ، من حيث هي لحم من لحمه وعظم من عظامه ، يجب ان تخضع له وتطيعه ، لا كخادمة بل كرفقة ، بمعنى ان لا ينقص تلك الطاعة صلاح ولا وقار . ولما كان الذي يرأس والتي تطيع يثلان كلها الاول صورة

ال المسيح والثانية صورة الكنيسة فلتكن المحبة الالهية في كلّيهما منظمة للوظيفة^{١)} فغير الامانة اذن يتضمن ما يلي : الوحدة والعنفة والمحبة والطاعة المشروعة الشرفية . وهي اسهام تدل على ما يوازيها عدداً من منافع الزواج التي تحصل للفريقيين ، وبها يُصان في حز حريم ويعلى شأنها سلام الزواج وكرامته وسعادته . فلا نعجمين^{٢)} والخالة هذه لكون الامانة الزوجية قد عُدت دائمًا واعتبرت من اسمى الحيات الخاصة بالزواج

— السر —

— الزواج غير قابل الانفكاك —

على ان مجموع هذه الحسنات العظيمة يكمل ويتم بخير الزواج المسيحي الذي دعواناه « سرًا » ، تبعاً للقديس اغسطسینوس ، وهو اسم يشار به الى ان رباط الزواج غير قابل الانفصام ، وان السيد المسيح قد رفع عقده ، مقدساً اياه ، الى مقام علامه^{٣)} فعالة للنعمـة فأولاً ان ثبات العقد الزوجي غير القابل الانفكاك قد أيده المسيح نفسه اذ قال « وما جمعه الله فلا يفرقه انسان »^{٤)} « وكل من طلق امرأة وتزوج اخرى فقد زنى ومن تزوج التي طلقها رجلها فقد زنى »^{٥)} . وبعدم قابلية الانفكاك هذه قد جعل القديس اغسطسینوس قوام ما يدعوه خير السر بقوله الصريح : « اما السر فيُنظر فيه الى عدم فصل الزواج والى عدم تزوج المطلق او المطلقة بأخر ، حتى بسبب النسل »^{٦)}

ويختصر هذ الثبات غير القابل النقض بجميع الزبيادات الصحيحة ، وان لم يكن ذلك على حد سواء وعلى اتم مقدار بالنظر الى كل منها . لان كلمة الرب : « وما جمعه الله فلا يفرقه انسان » من حيث انها قيلت عن زواج الاولين ، المثال الاول لكل زواج في مستقبل الايام ، تطلق ولا بد على جميع الزبيادات الصحيحة بدون استثناء . وعليه ومح ان سمو تلك الشريعة الاولى

١) رسالة Arcanum ١٠ شباط ١٨٨٠ (٢) متى ٦:٩١ (٣) لوقا ١٦:١٨

٤) اغسطسینوس تفسير التكوين الحرفی كتاب ٩ فصل ٧ رقم ١٢

وصرامتها قد تعدّلا قبل المسيح، الى حد ان أجاز موسى لابناء شعب الله نفسه، بسبب قساوة قاوبهم ، ان يعطوا كتاب الطلاق لأسباب معينة، فاليس المسيح، بسلطانه الاستراري الاعلى ، قد الغى ذلك التخصيص بحرية اوسع واعد الشريعة الاولى الى كما لها بقوله، الذي ينبغي ان لا يبرح البال، وهو «ما جمعه الله فلا يفرقه انسان». اذن بكل حكمة قد كتب سلفنا السعيد الذكر بيوس السادس الى اسقف اغريا هذه العبارات : « ومن هذا يتضح جليا ان الزواج، حتى في حالة الطبيعة ذاتها وقبل ان يرفع الى مقام سرّ حقيقى بزمان طويل، قد وضعه الله مستحلاً على الوثاق الدائم غير قابل الانفكاك ، وبالتالي لا تقوى شريعة مدنية اية كانت ان تحمله . وعلىه ان امكن فصل جوهر السر عن جوهر الزواج، كما هي الحال عند غير المؤمنين »، فيما ان هذا الزواج حقيقى ، يجب ان يظل ثابتاً ذلك الوثاق الذي أنيط بالزواج منذ الابتداء بقوة الحق الالهي إناثة تجعله فوق كل سلطة مدنية . وهكذا كل زواج يقال عنه انه عقد ، فإنه اما يعقد بنوع ان يكون زواجاً صحيحاً ، فيتعلق عليه ذلك الوثاق الدائم ، المعلق بقوة الحق الالهي على كل زواج صحيح . او يفترض عقده بدون ذلك الوثاق الدائم فلا يكون اذ ذاك زواجاً بل اجتاعاً محراً ، يناقض في موضوعه الشريعة الالهية . ولذا لا يمكن عقد مثله ولا التمسك به^(١) »

وإذا كان شذوذ عن متانة الزواج هذه ، ولا يحدث ذلك الا نادراً جداً ، كما في بعض الزيجات الطبيعية ، التي اغا تعتقد بين غير المؤمنين ، او اذا كان بين المسيحيين ففي الزيجات المقررة غير المكتملة ، فهذا الشذوذ ليس منوطاً بارادة البشر ولا بسلطة بشرية محبضة اية كانت ، بل بالحق الالهي الذي اكتنسته المسيح وحدها ان تحرسه وتفسره . على ان مثل هذه السلطة لا يمكنها ابداً ولا يسبب كان ان تتناول الزواج المسيحي المقرر والمكتمل ، لأن فيه ، كما ان العقد الزواجي يُكمل تماماً كذلك يتجلى ، بوجوب اراده الله ، متيناً للغاية غير

قابل الانحلال ، ولا تخل رباطه سلطة بشرية اية كانت وإن شئنا ، ايها الاخوة المحترمون ، ان نستقصي باحترام السبب الصميم الارادة الالهية هذه ، وجدناه ، بدون ما صعوبة ، في المعنى السري للزيجة المسيحية ، الذي يتحقق تماماً وكماً في القرآن المكتمل بين مؤمنين . فاما يشهد به الرسول في رسالته الى اهل افسس^(١) ، التي ذكرناها في مستهل كلامنا ، ان زواج المسيحيين يمثل ذلك الاتحاد الاكمل الذي هو الرابطة بين المسيح والكنيسة . قال : « ان هذا لسر عظيم . اقول هذا بالنسبة الى المسيح والكنيسة ». ولا مشاحة ان هذا الاتحاد ، ما دام المسيح حيا والكنيسة حية به ، لن يقوى انفصال ما على حلها . وهذا ما يعلمه القديس اغسططينوس بكلام بلیغ حيث يقول : « وهذا السر يحفظ في المسيح والكنيسة ، حتى ان اي طلاق كان لا يقوى ابداً على التفريق بين الزوجين الحيين . وتبلغ المحافظة على هذا السر في مدينة ال�نا ، اي في كنيسة المسيح ، حتى انه بالرغم من كون ايجاد البنين هو السبب الذي من اجله تتزوج النساء او تؤخذ الزوجات ، فلا يجوز ترك الزوجة ، وان عاقراً ، قصد ان تؤخذ غيرها ضائعة . وان اقدم احد على هذا الفعل حكمت عليه ، لا شريعة هذا العالم (التي تسمح ، عند وقوع الطلاق ، ان يعقد الزوج ، دون ذنب ، قراناً آخر مع غير زوجته) ، وهذا ايضاً ما يشهد رب ان القديس موسى سمح به للاسرائيليين لقصافة قلوبهم^(٢) بل شريعة الانجيل بأنه ارتكب الزنا ، هكذا ايضاً اذا اقترن الزوجة بغير زوجها^(٣) »

اما وفرة المنافع الناجمة عن عدم قابلية الزوج للانحلال وخطورة شأنها ، فلا تقوت من تبصر ، ولو قليلاً ، في خير الزوجين والابلاد وفي خلاص المجتمع البشري . فاؤلاً ان للزوجين^(٤) في هذا الثبوت عربوناً للديومة ضائعاً ، شد ما يقتضيه بالطبع سخاومهما بتسلیم كل منها شخصه للآخر واقتراض قلبيهما الصميم ، حيث ان المحبة الحقيقة لا تسقط ابداً^(٥) »

١) افسس ٥ : ٢٣) ٢) اغسططينوس في الزواج والشهوة ١ ف.

٣) سكور ١٣ :

ومن ثم ايضاً ينشأ للعفة الامينة حصن منيع دون تجاذب الحثث بها اذا ما عرض شيء منها داخلاً او خارجاً . ولا يبقى مجال البتة للخوف المقلق من ان يهجر احد الزوجين زوجه في ساعة المحنـة او الشيـوخـة ، ويحل محلـ هذا الخوف الأمـنـ الأمـيـنـ . كذلك تـرـاعـيـ باـوـقـ الـطـرـقـ كـاـمـةـ الزـوـجـيـنـ الـواـجـبـ حـفـظـهـ ، وـتـبـادـلـ الـمـاعـضـدـةـ الـلـازـمـ بـيـنـهـماـ ، اـذـ انـ الـرـبـاطـ غـيرـ القـابـلـ الـانـخـالـلـ والـدـائـمـ الثـابـتـ لـاـ يـزالـ يـنـذـرـ الـقـرـيـنـيـنـ أـنـهـاـ قدـ انـخـرـطاـ فـيـ الشـرـكـةـ الزـوـاجـيـةـ ، الـتـيـ لاـ يـكـنـ فـصـمـ عـرـاـهاـ لـاـ بـلـمـوتـ ، لـاـ لـامـورـ فـانـيـةـ وـلـاـ لـمـنـفـعـةـ الطـمعـ ، بلـ ليـؤـيـ كلـ مـنـهـاـ آلـآـخـرـ خـيـرـاتـ اـعـلـىـ شـانـاـ وـدـائـةـ . وـايـضاـ تـرـاعـيـ ، عـلـىـ اـحـسـنـ مـنـوـالـ ، صـيـانـةـ الـبـنـيـنـ وـتـرـبـيـتـهـمـ ، الـتـيـ يـنـبـغـيـ اـنـ تـوـاـصـلـ سـنـيـنـ كـثـيرـةـ ، فـانـ اـعـبـاءـ هـذـاـ الـوـاجـبـ الـثـقـيـلـ الـطـوـيـلـ الـمـدـيـ يـتـحـمـلـهـ الـوـالـدـانـ بـسـهـولةـ اـعـظـمـ اـذـ ضـمـمـاـ قـوـاهـاـ وـتـعـاضـدـاـ . وـلـاـ تـقـلـ عـمـاـ ذـكـرـاـ الـفـوـائدـ الـتـيـ يـجـنـيـهـ الـمـجـتـمـعـ الـبـشـرـيـ قـاطـبـةـ ، فـانـتـ نـعـلـمـ بـالـاـخـتـيـارـ اـنـ الـزـوـاجـ الـثـابـتـ غـيرـ القـابـلـ الـانـفـكـاكـ هوـ مـصـدرـ غـزـيرـ جـدـاـ لـلـحـيـاةـ الصـالـحةـ وـالـآـدـابـ الصـحـيـحةـ . وـاـذـ ماـ حـفـظـ هـذـاـ النـظـامـ جـعـلـتـ سـلـامـةـ الدـوـلـةـ وـسـعـادـتـهـاـ فـيـ مـأـمـنـ مـنـ الـاـخـطـارـ . لـاـنـ الـمـجـتـمـعـ الـمـدـيـ يـكـونـ مـثـلـاـ تـكـوـنـ الـعـيـالـ وـالـاـشـخـاصـ الـتـيـ يـتأـلـفـ مـنـهـاـ كـمـاـ يـتـرـكـ الـجـسـمـ مـنـ الـاعـضـاءـ وـعـلـيـهـ فـهـيـ خـدـمـةـ صـالـحةـ جـدـيـرـ بـاـجـزـلـ الـثـنـاءـ تـلـكـ الـتـيـ يـوـدـهـاـ ، خـيـرـ الـاـزـوـاجـ وـالـاـوـلـادـ الـخـاصـ وـلـمـلـصـحـةـ الـجـمـاعـةـ الـبـشـرـيـةـ الـعـامـةـ ، اوـلـئـكـ الـذـينـ يـدـافـعـونـ بـكـلـ جـرـأـةـ عـنـ ثـبـاتـ الرـيـجـةـ غـيرـ القـابـلـ الـانـخـالـلـ

— نـعـمـ السـرـ —

علىـ انـ خـيـرـ السـرـ هـذـاـ يـحـتـويـ ، مـاـ عـدـاـ ثـبـاتـ الزـوـاجـ غـيرـ المـنـحـلـ ، مـنـافـعـ اـسـمـىـ بـكـثـيرـ ، تـدـلـ عـلـيـهـ اوـضـحـ دـلـالـةـ لـفـظـةـ السـرـ بـعـيـنـهـاـ . فـانـهـاـ لـيـسـتـ لـدـىـ الـمـسـيـحـيـنـ اـسـمـاـ لـفـوـاـ فـارـغاـ ، لـاـنـ الـمـسـيـحـ الـرـبـ «ـمـشـيـ الـاسـرـارـ وـمـكـمـلـهـاـ»ـ ، بـرـفـعـهـ زـوـاجـ مـوـمـنـيـهـ اـلـىـ مـقـامـ سـرـ حـقـيقـيـ تـامـ الـمـعـنـىـ ، مـنـ اـسـرـارـ الـعـهـدـ الـجـدـيدـ ، قـدـ جـعـلـهـ بـالـحـقـيقـةـ عـلـامـةـ وـيـنـبـوـعاـ تـلـكـ النـعـمـةـ الـبـاطـنـيـةـ الـخـاصـةـ ، الـتـيـ بـهـاـ «ـيـكـمـلـ تـلـكـ الـمـجـبـةـ الـطـبـيـعـةـ الـمـخـصـصـةـ بـالـزـوـاجـ ، وـيـوـطـدـ وـحدـتـهـ غـيرـ الـقـابـلـةـ

الانحلال ويقدس الزوجين^{١)}

وبما ان التراضي الزوجي الحقيقى نفسه بين المؤمنين ، قد جعله المسيح علامه للنعمة ، فقد اضفى قوام السر متاحاً بالزواج المسيحي التحاماً باطنياً يبلغ به الى حد انه لا يمكن ان يكون زواج حقيقى بين معمدين « بدون ان يكون من ذات الفعل سراً »^{٢)}

ف اذا ما ابرز المؤمنون بنية خالصة ذلك التراضي ، فتحوا لانفسهم كنز النعمة السرية ليستقوا منه قوى تكتنفهم من تسميم واجباتهم ووظائفهم بامانة وقداسة وثبات حتى المات

لان هذا السر في الدين ، لا يعترضون له بمانع ، كما يقال ، لا يزيد مصدر الحياة الفائقة الطبيعة اي النعمة البررة فقط ، بل يضيف اليها مواهب خصوصية اعني املاً للنفس صالحة ، هي بزار النعمة ، فيزيد قوى الطبيعة ويكملها ، حتى يستطيع الزوجان ، لا ان يدركا بالعقل فقط ، بل ايضاً ان يذوقا باطننا ويحفظا بثباتٍ ويلتغيا بارادة فعالة ويتمنا فعلاً كلَّ ما يختص بالحالة الزوجية واغراضها وواجباتها ، واخيراً ينحوها حقاً بغضِّن من النعمة الفعلية ، يحصلان عليه كلما احتاجا اليه لتسميم واجبات هذه الحالة

على انه ، لما كانت شريعة العناية الالهية في الترتيب الفائق الطبيعة هي ان لا يحيى الناس الشمر التام من الاسرار التي يقبلونها بعد باوغفهم سن التمييز ان لم يلبو نداء النعمة ، فان نعمة الزوج يبقى معظمها وزنة عقيمة محبأة في الحقل ما لم يستعمل الزوجان قواهما الفائقة الطبيعة ويجربا زرع النعمة الذي اقتبلاه وينمياه .اما اذا علما ما يوسعها فانقادا للنعمة ، فانها يستطيعان ان يحملان اعباء حالتها ويتمنا واجباتها فيتقويان بهذا السر العظيم وبه يتقدسان وكأنها يتكرسان

فانه ، على ما يعلم القديس اغسططينوس ، كما ان الانسان بالمعمودية وبسر الكهنوت يُنتَدَب ويُسْعَف إما للسير سيرة مسيحية وإماً للقيام بالوظيفة الكهنوتية ، ولا يحرم ابداً عضدهما السري ، كذلك على ما يقارب المنوال

عينه وان لم يكن بالوسم السري ، لا يمكن ابداً ان يحرم المؤمنون ، بعد التحادهم برباط الزينة ، مساعدته السرية ووثاقه . بل ، على ما يُعرف المعلم القديس عينه ، ان الذين امسوا زناً هم انفسهم لا يزالون يحررون هذا الوثاق المقدس ملازماً لهم ، مع انه قد اصبح فيهم ، لا لمجد النعمة ، بل لوزر الخطية . كذا النفس الجاحدة التي كأنها تعترل قرائنا باليسوع ، فانها ، حتى اذا فقدت الاعياء ، لا تفقد سر الایمان الذي اقتبلته بغض الولادة الثانية^١

وعلى هؤلاء الزوجات انفسهم ، الذين لهم في الرباط السري الذهبي ، لا ما يكبلهم بل ما يزيّنهم ، ولا ما يعيقهم بل ما يقوّيهم ، ان يعكفوا بكل قواهم على ان يكون قرائهم ويلبّث دائماً ، لا بقوة السر ومعناه فحسب ، بل ايضاً بسريرتهم واخلاقهم ، صورة حية لذلك الاتحاد الجزيل الشمرة الاتحاد المسيح بالكنيسة ، وهو حقاً سر يجب له الاعلام ، سر المحبة البالغة غاية الكمال وهذه الامور كلها ، ايها الاخوة المحترمون ، اذا انعم النظر فيها واعتبرت ببيان حي ، واذا تسنى لخوات الزوج هذه السامية ، اي الاولاد والامانة والسر ، ان تتجلّى بسناء النور اللازم ، فما من احد يستطيع ان لا يعجب بالحكمة والقدسية والجودة الالهية ، التي تدبّرت بعنانة وافرة كرامة الزوجين وسعادتها ، وكذلك حفظ الجنس البشري ونحوه ، وجعلت تحقيق ذلك منوطاً بشركة العقد الزوجي العفيفة المقدسة وحدها

— الاضاليل المضادة للتعليم المتعلق بالزواج —

والرذائل التي تقسد الحياة الزوجية

على اننا ، ايها الاخوة المحترمون ، بقدر ما نرتاح الى امعان النظر في رفعه شأن الزوج العفيف ، بقدر ذلك يبين لنا موجباً للأسف ، أن نعاين هذا الترتيب الالهي ، ولاسيما في عصرنا هذا ، ممتهناً في احياناً عديدة ، مرسداً في مواطن مختلفة

فإن قداسة الزواج قد أصبحت الان ، بلا خجل ولا ادنى حياء ، تداس

١) اغسططينوس في الزواج والشهوة كتاب ١٠ فصل ١٠

بالازجل وينذرى بها، لا في الخفية والظلام ، بل علينا وعلى رؤوس الاشهاد ، إن بالكلام وإن بالكتابة ، في الالعاب المسرحية من كل الانواع ، والروايات الخيالية ، والقصص الغرامية الفكاهية ، والصور المدعومة سينمائياً ، والخطب المذاعة بالألات اللاسلكية واخيراً في جميع مختارات العلم واحدتها عهداً . أما حوادث الطلاق والزنا واقبح ما هناك من الرذائل ، فانها تتجدد وتقرظ ، او على الاقل تصور بالوان من شأنها ان تبدو بها كأنها مبررة من كل إثم وفضيحة . وهناك ايضاً الكتب التي لا ينجاون من نعتها بعلمية ، وإنما في الواقع لا يندر ان تكون مطلية بشيء من طلاية العلم ليس الا، وذلك قصد ان تجد سبيلاً اسهل للانسال الى الخواطر . اما التعليم التي تجاهل تأييدها فيها فينادي بها كأنها من آيات النبوغ العصري ، اي ذلك النبوغ الذي يصور لنا انه ، لولعه بالحقيقة وحدها ، قد تجرد من مذاهب الاقدمين الوهمية آية كانت ، وانه من جملة تلك المذاهب التي أكل الدهر عليها وشرب يحور ايضاً ويطرح التعليم التقليدي في

الزواج المسيحي

وتقطّر هذه كلها على جميع طبقات الناس ، الاغنياء والفقرا ، العمال والأرباب ، العلماء والجهال ، العزب والمقيدين بالزواج ، عباد الله والكافرين به ، الكهول والشبان ، ولهوملاء خصوصاً يُنصب شرحبيل ، لأنهم فريسة يكون فندهم اسهل

اجل ، ان مروجي هذا النوع من البدع الجديدة لا يتصلون كلهم الى اقصى نتائج الشهوة الجاحمة آية كانت : فنهم من يحاولون الوقوف في نحو منتصف الطريق ، ويرتأون انه لا بد من التنازل لعصرنا هذا عن شيء في البعض فقط من وصايا الشريعة الالهية والستة الطبيعية ، لكن هؤلاء ايضاً ، على تقاؤت شعور ضميرهم ، هم رواد عدونا ، ذاك الذي لا يزال يبذل جهده ليلقي الزوان بين القمح المزروع^{١)} . فنحن الذين اقامهم رب البيت حرساً لحقله ، والذين يحيطهم الواجب المقدس على وقاية الزرع الصالح من ان تخنقه الاعشاب المؤذية ، نعتبر ان الروح القدس قد وجه اليانا نحن ذلك الكلام الخطير جداً ، الذي كان يولى

الرسول يحيث به تلميذه الحبيب تيموتاوس، اذ كان يقول له: «اما انت فتيقظ . . . وأوف خدمتك . . . اكرز بالكلمة واعكف على ذاك في وقته وفي غير وقته وحاجج ووبخ وعظ بكل اناة وتعلم»^{١)}

وحيث انه لا مندوحة عن كشف مكاييد العدو من قبل ، كيما يستطيع تجنبها ، وانه يفيد جداً ان تبين خدعاته للذين لا يتخدون حذرهم منها ، ومع كوننا نفضل ، ولا شك ، ان لا نسمى تلك الفواحش تسمية فقط ، «كما يليق بالقديسين»^{٢)} ، فع ذلك ولاجل خير الفوس وخلاصها لا يسعنا السكوت عنها قاماً

— مصادر هذه الاضاليل —

فلكي نبتدئ بمصادر هذه الشرور ، نقول ان اصلها الاهم هو زعمهم ان الزواج لا بارى الطبيعة وضعه ولا السيد المسيح رفعه الى مقام سرّ حقيقي ، بل اما البشر قد اخترعواه . ويؤكّد بعضهم انهم ، في الطبيعة ذاتها وفي نواميسها ، لم يجدوا شيئاً من امر الزواج ، بل اما عثروا على قوة توليد الحياة ودافع قويّ الى شفاء غلتها على اي منوال كان . على ان غيرهم يقرّون بأنّ في طبيعة الانسان بعض اوائل وابيه جوائيم الزواج الحقيقي ، من حيث انه لولا ارتباط الناس بوثاق ثابت ، لما كانت كرامة الزوجين والغاية الطبيعية من ولادة البنين وتربيتهم قد غُيّ بها عنایة وافية . غير ان هؤلاء ايضاً يعلمون ان الزواج نفسه ، بما انه لا ينحصر ضمن نطاق هذه الجرائم ، فلاسباب مختلفة طرأت عليه معاً ، قد اخترعه عقل البشر وحده وانشأته ارادتهم وحدها

— عواقب تلك الاضاليل —

اما مبلغ تورط هؤلاء في الضلال والخرافهم الشائن عن طرق الاستقامة فقد اضحى ثابتاً بما بسطناه ، في رسالتنا هذه ، عن مصدر الزواج وكنهه ، وعن الاغراض والخيرات التي فيه . واما كون هذه الاقاویل وبيلة للغاية فإنه يتضح من النتائج التي يستخلصها منها المدافعون عنها انفسهم . فاذا كانت الشرائع

والرسوم والآداب التي تنظم الزواج مصدرها اراده البشر وحدها ، فلهذه دون غيرها يمكن و يجب ان تخضع ، وبالتالي يمكن و يجب ان تُنسَن و تحوَّر و قُلغى على حسب هوى الانسان وفقاً لتقلبات الامور البشرية . اما القوة التسلية فيما انها ترقن على الطبيعة عينها فهي اقدس من الزواج واسع مدى منه ، ومن ثم يجوز استعمالها على السواء خارجاً عن حصن الزوجية كما في داخله ، وذلك حتى باهمال اغراض الزواج ، اي كأن خلاعة البغي تتمتع ، او تكاد ، بذات الحقوق التي تتمتع بها الأمة العفيفة التي للزوجة الشرعية

واعتماداً على هذه المبادئ ، قد توصل البعض الى استنباط اشكالٍ من الزوجيات جديدة توافق ، على زعمهم ، مقتضيات الناس والازمنة الحاضرة ، ويشاون ان تكون انواع زواجٍ جديدة : فنها الزواج الموقت ، ومنها الاختباري ، ومنها الودادي . ويدعون ان لكل من هذه الانواع حرية الزواج تامة وحقوقه كلها ، ولكن مع الانتهاء من الرباط غير القابل الانحلال ومن ولادة البنين ، ما لم يحول الفريقيان اشتراكهما في المعيشة ومساكنتها فيجعلاه زوجاً شرعاً تماماً

بل من الناس من يريدون ويلعون ان تُقرَّ بالشرع تلك الغرائب الفظيعة ، او على الاقل ان يكون لها عذر في ما عمَّ من عادات الشعوب ونظماتها . فكأنه لا يخالجم بعض الظن ان اموراً كهذه ليست على شيء من ذلك الرقي العصري الذي يباهون به تلك المباهاة ، بل هي مفاسد معيبة تخضع ، بلا ريب ، الامم الراقية ذاتها لما تألفه بعض الشعوب المتوجهة من الاعمال البربرية

— ما يُرتكب ضد الاولاد —

ويختلط الان ، ايهما الاخوة المحترمون ، الى كل ما يجب البحث فيه مما يناقض خيرات الزواج ، فليكن الكلام اولاً عن الاولاد الذين يحرر كثيرون ان يدعوهם عيناً للزواج مزعجاً ، فيجزمون ببذل الجهد في تحرير الزوجين منهم ، لا بالتعقف الصالح (وهو ، حق في حالة الزواج ، اذا ما رضي كلا الزوجين ، حلال) ، بل بافساد عمل الطبيعة . وهذه الحرية الاثيمية يدعى

وعليه فاننا با لنا من السلطة العظمى والعناء بخلاص الانفس كلها ، ننذر الكهنة الذين يعنون باستماع الاعترافات ، وسواهم من يهتمون بخدمة الانفس ، ان لا يدعوا المؤمنين المسلمين اليهم يضطـون في شأن شريعة الله هذه الخطيرة للغاية ، وبنوع اشد جـداً ، ان يصـونـوا ذواتهم من تلك المزاعم الكاذبة وان لا يوافقـوا عليها باـي وجه كان

وان حدث ، لا سمح الله ، انـ اـحدـ الكـهـنةـ المـعـرـفـينـ اوـ رـعاـةـ الانـفـسـ ، اـسـقـطـ هوـ نـفـسـهـ المـؤـمـنـينـ الـيـهـ فـيـ هـذـهـ الـاضـالـيلـ ، اوـ فـيـ الـاقـلـ ثـبـتـهـمـ فـيـهـ اـمـاـ بـمـوـافـقـتـهـ عـلـيـهـ وـاماـ بـسـكـوـتـهـ عـنـهاـ خـدـاعـاـ ، فـلـيـعـلـمـ اـنـهـ سـيـرـمـ لـلـاـلـهـ الـدـيـانـ الـاعـظـمـ ، عـنـ خـيـانتـهـ لـلـوـظـيفـةـ ، حـسـابـاـ صـارـمـاـ ، وـلـيـعـتـرـفـ مـوـجـهـاـ الـيـهـ قـولـ الـمـسـيـحـ هـذـاـ : « اـنـهـ عـيـانـ وـقـادـةـ عـيـانـ . وـاـذـاـ كـانـ اـعـمـيـ يـقـودـ اـعـمـيـ فـكـلـاـهـماـ يـسـقطـانـ فـيـ حـفـرـةـ »^(١)

وـاـمـاـ اـسـبـابـ الـتـيـ يـحـتـاجـ بـهـ لـلـدـفـاعـ عـنـ سـوـ اـسـتعـالـ الزـوـاجـ فـلـاـ يـنـدرـ — كـيـ نـطـوـيـ كـشـحـاـ عـمـاـ هـوـ قـبـيـعـ مـنـهـ — اـنـ تـأـتـيـ وـهـمـيـةـ اوـ مـبـالـغـاـ فـيـهـ . عـلـىـ اـنـ الـكـنـيـسـةـ ، تـلـكـ الـامـ الرـوـومـ ، تـحـيـطـ عـلـمـاـ وـتـشـعـرـ قـاماـ بـاـ يـقـالـ عـنـ صـحـةـ الـامـ ، المـهـدـدـةـ حـيـاتـهـاـ بـالـخـطـرـ . وـمـنـ يـاـ تـرـىـ يـكـنـهـ اـنـ يـفـكـرـ فـيـ هـذـاـ وـلـاـ يـتـحـركـ قـلـبـهـ شـفـقـةـ ؟

مـنـ لـاـ يـشـعـرـ بـعـاطـفـةـ الـاعـجـابـ الشـدـيدـ ، حـينـ يـرـىـ الـاـمـ تـتـقـدـمـ بـشـجـاعـةـ الـابـطـالـ اـلـىـ مـوـتـ يـكـادـ يـكـونـ اـكـيـداـ ، حـتـىـ تـحـفـظـ الـحـيـاةـ لـلـوـلـدـ الـذـيـ قـدـ حـلـتـهـ ؟ اـمـاـ مـاـ تـكـوـنـ قـدـ قـاسـتـهـ لـتـقـوـمـ كـلـ الـقـيـامـ بـمـاـ تـفـرـضـهـ عـلـيـهـ الـطـبـيـعـةـ ، فـذـاكـ مـاـ لـاـ يـسـتـطـعـ اـنـ يـكـافـيـهـاـ عـلـيـهـ اـلـاـ اللـهـ الجـزـيلـ الـخـيـراتـ وـالـمـراـحـمـ ، وـلـاـ شـكـ « اـنـهـ يـكـيـلـ لـهـ كـيـلـاـ صـالـحاـ مـلـيـداـ مـهـزـوـزاـ بـلـ فـائـضاـ »^(٢)

وـتـعـلـمـ الـكـنـيـسـةـ الـمـقـدـسـةـ اـيـضاـ حـقـ الـعـلـمـ اـنـ اـحـدـ الـزـوـجـينـ كـثـيرـاـ مـاـ يـصـبرـ عـلـىـ اـخـطـيـئـةـ اـكـثـرـ مـاـ يـرـتكـبـهـاـ ، اـذـ يـسـمـحـ ، لـسـبـبـ خـطـيرـ مـنـ كـلـ وـجـهـ ، بـإـفـسـادـ النـظـامـ الـمـسـتـقـيمـ ، مـعـ اـنـهـ هـوـ لـاـ يـرـيـدـهـ ، فـيـكـوـنـ اـذـ ذـاكـ خـالـيـاـ مـنـ

(١) مـتـ ١٥ : ١٤ - مجـمـعـ التـفـتـيشـ ٢٢ـ سـنـةـ ١٩٢٢

(٢) لـوـقاـ ٦ : ٣٨

الخطأ ، على شرط ان يذكر ، حتى في تلك الظروف ، شريعة المجة ، فلا يهم ان يُبعد الآخر عن الخطيئة و يُقصيه عنها ولا يصح القول ان المتزوجين يتصرفون بخلاف ما رتبته الطبيعة ، اذا استعملوا حقهم بحسب ما يرشد اليه العقل الطبيعي السليم ، وبالرغم من ذلك امتنع صدور حياة جديدة ، لعل طبيعية متأتية عن ظروف الزمان او عن بعض العيوب . لان للزواج نفسه كا لاستعمال الحق الزوجي غaiات ثانية ، كالتعاون واذا كان تار المجة المتبادلة واحاد سورة الشهوة ، وهذه الغaiات لا يُحظر قط على المتزوجين ان يرموا اليها ، بشرط ان يحافظ دائماً على طبيعة ذلك الفعل الجوهرية ، وتوجيهه الواجب الى غايتها الاولية

وكذلك تؤثر فيما اشد التأثير شكوى اولئك المتزوجين ، الذين ضيقوا الفاقة عليهم فاصبحوا يقاسون الامرين في إعالة بنיהם على انه لا مندوحة البة عن الحذر من ان تفسح ظروف الاحوال الخارجية السليمة مجالاً الى ضلال هو شرّ منها براحل

فانه لا يمكن ان تقوم صعوبات ، اية كانت ، من شأنها ان تبطل الزام الوصايا الالهية المحرمة الافعال الشريرة من صنيع طبعها . فان المتزوجين ، في اية حالة وجدوا ، يستطيعون دائماً ، بعونه نعمة الله ، ان يتمموا واجباتهم بامانة وان يحفظوا العفاف في الزواج غير موصوم بوصمة الفحشاء . لانها راهنة ثابتة حقيقة الاعان المسيحي التي صرّ بها المجمع التریدنتيني بسلطانه التعليمي اذ قال : «لا يجوز لأحد ان يتلذّظ بهذه العبارة الوجهة ، والتي حرّمها الآباء ، تحت طائلة اللعنة ، انه يستحيل على الانسان المبرّ ان يحفظ وصايا الله . لأنّ الله لا يأمر بالستحيل ، بل اذا امر به الى ان تعمل ما يسعك ، وان تطلب ما لا تستطيع ، وهو المساعد لك بما تستطيع^(١)». وهذا التعليم نفسه عادت الكنيسة فامرته بنوع احتفالي ان نعتصم به ، وقد اثبتته في تحريرها هرطقة يانسينيوس ، التي حملت الوجهة تباعها على التجديف ضد جودة الله فقالوا : «إن بعض وصايا الله يستحيل تتميمها على الناس الابرار ، مع ما لديهم الآن من قوى ، ولو ارادوا ذلك وبذلوا جهدهم في

سبيله ، وكذلك تنقصهم النعمة التي بها قصير هذه الوصايا مستطاعة »^(١)
— الاعتداء على حياة الجنين في احساء امه —

ولكن هناك ايضاً، ايه الاخوة المحترمون ، جوعية فظيعة للغاية لا بد من ذكرها، بها يعتدى على حياة الولد وهو في احساء امه . فنهم من يشاء ان يكون هذا جائزًا ومنوطاً بخاطر الاب او الام . على ان غيرهم يقولون ان الامر محظوظ، ما لم تقم دواعٍ خطيرة جدًا اطلقوا عليها اسم « الدلالة » : الدلالة الطبية والدلالة الاجتماعية ودلالة تحسين النسل . وجميع هؤلاء يطلبون، في ما يختص بشرائع الدول الجزائية التي تمنع قتل الجنين غير المولود ، ان تعرف تلك القوانين العمومية ذاتها بتلك « الدلالة » التي يختلف مروجوها المختلفون في تعريفها ، ويريدون ان تكون ناجية من كل عقوبة . بل يوجد من يطلب ان يمد القضاة يد المعاونة لتلك العمليات القاتلة . يا للأسف ! ان هذا يجري كثيراً جدًا في بعض الاماكن كما هو معالوم لدى الجميع

اما ما يتعلق « بالدلالة الطبية والعلاجية » — حتى نستعمل الالفاظ التي يستعملونها — فقد سبقنا وقلنا، ايه الاخوة المحترمون، ما هو عظم شفقتنا على الام، التي تهدى صحتها بل حياتها اخطار جسيمة، بسبب ما فرضته عليها الطبيعة . ولكن اي سبب يمكن ان يكون ، على نوع من الانواع، عذرًا للإقدام على قتل البريء رأساً، لأن محور الكلام الآن على هذا . فسواء أثبتت الام ام الولد، يكون ذلك مخالفًا لوصية الله وصوت الطبيعة : « لا تقتل^(٢) ». لانه على السواء مقدسة هي حياة كلّيهما ، التي لا يجوز لاي سلطة كانت ، حتى ولا السلطة العامة نفسها ، ان تعتدي عليها . وقد شطبَ الذين يستصدرون هذا الحق مما يدعونه « حق السييف » ، الذي لا قوة له الا تجاه المجرمين . ولا محل هنا البتة لحق الدفاع عن النفس» حق الدم ضد مهاجم جائز ، لانه من يجرؤ ويطلق على طفل بري . اسم المهاجم الجائز ؟ كذلك لا محل لما يدعونه « حق ضرورة قصوى » يمكن ان يعتد حتى الى قتل البريء رأساً . إذن ، لصيانة الحياتين ، حياة الام

(١) المرسوم الروسي Cum occasione ٦٥٣١ ايار ١٩٠٦ القضية الاولى (٢) تكوين ٢٠١٢ وطالع قرارات مجمع التفتيش ٤ ايار ١٨٩٨ و٢٤ توز ١٨٩٥ و٣١ ايار ١٨٨٤

وحياة الولد ، يبذل الاطباء ذسو الاستقامة والخبرة جهودهم الحميدة المدروحة . وبالعكس ، اوئلئك الذين يكيدون لحياة الام او الولد ، بمحجة المعالجة الواهية ، او بداعي الشفقة الكاذبة ، فانهم يثبتون على انفسهم انهم امسوا ، الى اقصى حدٍ ، غير اهل لاسم الاطباء الشريف والثناء .

وهذا ، ينطبق تمام الانطباق على الكلام القارص ، الذي وجهه اسقف هيسپونة الى المتزوجين المفسودين ، الذين يجهدون في منع الحمل ، ولكن ان لم يفلحوا فلا يرهبُهم قتل الجنين ، اذ قال : «في بعض الاحيان تبلغ بهم قساوتهم الدنسة او دعاراتهم القاسية الى ان يستحضر وا سماً يسمّ العقم ، وان اخفق ، يبيد الجنين المحبول به في الاحساء ويصحقه ، فيتوخون بذلك ان يموت ولدهم قبل ان يعيش ، وان كان عائشًا في الاحساء ان يُقتل قبل ان يولد . وفي الحقيقة ، ان كان كلاهما على هذه الحال فليسا زوجين . وان كانا هكذا منذ الابتداء ، فانها يكونان قد اجتمعوا لا الزواج بل للتجور . وان لم يكن كلاهما كما ذكرت فاني التجاسر واقول : «ان المرأة بنوع ما نزوجها امرأة عاهرة ، او انه هو لها رجل زانٌ»^(١)

- ما لا يبرره تحسين النسل -

واما ما يقدم من الملحوظات بشأن «دلالة» تحسين النسل وخير الهيئة الاجتماعية ، فيمكن بل يجب الاستفادة منه بالطرق الجائزة واللائقة ، وضمن الحدود الواجبة . اما أن يُراد استدراك الضرورات ، التي ترتكز عليها هذه الملحوظات ، بقتل الابرياء ، فهذا امرٌ مضاد للعقل وللوصية الاليمية ، التي اذاعها بولس الرسول بقوله : «لا نعمل الشر لكي يصدر الخير»^(٢)

واخيراً لا يسوغ للقابضين على زمام الاحكام في الشعوب والمستعمرات ان ينسوا ان من اختصاص السلطة العمومية ان تصنون حياة الابرياء ، بالشرع والعقوبات الملائمة . وهذا الواجب يزداد الزاماً على قدر ما يكون الذين تعرض حياتهم وتهدد بالخطر عاجزين عن الدفاع عن انفسهم ، وفي مقدمة هؤلاء الاجنة المحجوبون في احساء امهاتهم . اما اذا كان ارباب السلطة ليس فقط لا

(١) القديس اغسططينوس في الزواج والشهوة فصل ١٥ رومية ٣ : ٢

يجهون هؤلا، الاطفال بل يتسامون بشرائطهم ومراسيمهم ، ويسلمونهم الى ايدي الاطباء او سواهم ليقتلوهم ، فليذكروا ان الله هو الديان، والمتقم لدم البريء الصارخ من الارض الى السماء^١

ولا بد ، في النهاية ، من تقبیح تلك العادة التي لها ولا شک صلة قريبة بحق الانسان الطبيعي في عقد الزواج ، ولكنها تختص ايضاً ، على نوع ما حقيقي ، بخیر الولد . فان من الناس من قد تعدوا الحدود بعنایتهم المفرطة بتحسين النسل ، فلا يكتفون بان يعطوا بعض النصائح ، التي من شأنها ان تقید الطفل ، بنوع اضمن ، عافية وقوة — ولا مشاحة ان هذا ما لا يضاد العقل السليم — لكنهم يقدمون غایة تحسين النسل على اية غایة سواها ، منها علا شأنها ، فيرغبون في ان تقنع السلطة العامة عن الزواج جميع الذين ، على حسب قواعد علمهم وتقديراته ، يظنونهم ، بداعٍ ما تسلسل اليهم بالوراثة ، سيلدون ذرية ناقصة معتلة ، وذلك حتى لو كان المطلوب منهم اهلاً بذاته لعقد الزواج .
بل يرغبون في ان يكون هؤلاء ، حتى رغمـاً منهم وبوجـب القوانـين ، محرومـين من تلك القوة الطبيعـية بوسائل طبـية ، وذلك لا للحصول من السلطة العامة على عقوبة دامـية لذـبـ يـكونـونـ قد اـرتكـبـوهـ او لـاتـقاءـ جـوـائمـ قد يـقـرـفـونـهاـ فيـ مـسـتـقـبـلـ الاـيـامـ ، ايـ انـ اـصـحـابـ الزـعـمـ المـذـكـورـ ، ضـدـ كـلـ حقـ وـكـلـ مـسـوـغـ ، يـحـولـونـ الحـكـامـ صـلـاحـيـةـ لمـ تـكـنـ لهمـ قـطـ ولاـ يـعـكـنـ شـرـعاـ انـ تـكـونـ فـكـلـ الـذـيـنـ يـتـصـرـفـونـ هـكـذـاـ يـنـسـونـ انـ العـائـلـةـ اـقـدـسـ منـ الـحـكـوـمـةـ وـانـ النـاسـ يـوـلـدـونـ اـوـلـاـ ، لـاـ لـاـرـضـ وـالـزـمـانـ بـلـ للـسـمـاءـ وـالـاـبـدـيـةـ . وـلـاـ يـجـوزـ مـطـلـقاـ انـ اـنـساـ يـسـتـطـيـعـونـ زـوـاجـ وـيـقـدـرـ اـنـهـ ، حـتـىـ اـذـاـ عـمـدـواـ الىـ كـلـ عـنـايـةـ وـاجـهـادـ ، لـاـ يـلـدـونـ الاـ نـسـلـاـ مـخـتـلـاـ ، يـؤـثـرـونـ ، لـهـذـاـ السـبـبـ ، اـمـاـ تـقـيـلـاـ فـيـاـ اـذـاـ عـقـدـواـ زـوـاجـ ، وـإـنـ كـانـ فـيـ الغـالـبـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـشـارـ عـلـيـهـمـ بـاـنـ لـاـ يـتـرـجـواـ بـيـدـ اـنـهـ لـيـسـ لـلـحـكـامـ سـلـطـةـ مـبـاـشـرـةـ عـلـىـ اـعـضـاءـ مـرـؤـوسـيـهـمـ ، وـعـلـيـهـ لـاـ يـحـلـ لـهـمـ ، لـاـ بـحـجـةـ تـحـسـينـ النـسـلـ وـلـاـ لـاـيـةـ عـلـةـ كـانـتـ ، اـنـ يـمـسـواـ ، مـبـاـشـرـةـ ، بـأـذـىـ كـيـالـ الـجـسـمـ الـبـشـريـ اوـ يـشـوـهـهـ ، حـيـثـ لـمـ يـقـعـ ذـبـ وـلـاـ يـوـجـدـ دـاعـ . يـقـضـيـ بـعـقـوبـةـ

دامية، وهذا عينه ما يعلم القديس توما الأكويني حيث يبحث عما إذا كان يتحقق للقضاة البشرية ، لتلافي اضرار مستقبلة أن يتزلاو بانسان عقوبة ما . فيسأل بالامر نظراً الى بعض عقوبات اخرى ، لكنه حقاً وصواباً يشكّره نظراً الى أذى الجسد . قال : «لا ينبغي أبداً بوجب القضاء البشري ، ان يعاقب احداً بدون ما ذنب ، عقوبة مؤلمة بان يُقتل او يبتَر له عضواً او يضرّه»^(١) اماً كون الافراد انفسهم لا سلطة لهم على اعضاء جسدهم سوى التي تختص بغاياتها الطبيعية ، فلا يتحقق لهم ابادتها او بترها او جعلها ، بطريقة اخرى ، غير صالحة لوظائفها الطبيعية ، ما لم يتعدّ تدارك خير الجسد كله بواسطة غيرها ، فهذا ما يحزم به التعليم المسيحي وما يثبته قاماً نور العقل البشري

— الاضاليل المضادة للامانة الزوجية —

وكجاً نتخطى الى نوع آخر من الاضاليل ، مما يتعلّق بالامانة الزوجية نقول ان كل ما يُنطأ به ضد النسل تكون نتيجته انه يُنطأ به ايضاً على وجه ما ضد الامانة الزوجية ، لأنَّ كلاً من هذين الخرين للزواج متّجهم بالآخر . لكنَّ الامانة الزوجية ، فضلاً عن ذلك ، تتعدد انواع الاضاليل والمفاسد المناقضة لها ، على قدر ما تتضمّن هذه الامانة عينها من الفضائل العائلية : يعني بها الامانة العفيفة في كلا الزوجين وانقياد الزوجة الصالح لرجلها واخيراً المحجة

الثابتة الحقيقة بينهما

— الحرية المحرّمة —

فالامانة يفسدها اولاً الذين يعتقدون ان لا بد من التساهل ، بما لعصرنا من المزاعم والعادات ، في شأن نوع من المودة لغير الزوج ، كاذبة وغير خالية من الاثم . ويؤكدون انه يجب ان يخُول الزوجان قسطاً من الحرية اوفر ، في تبادل مناهج الشعور والتصرف هذه ولاسيما ، على ما يزعمون ، لأنَّ كثيرين فطروا على ميل الى العلاقات الجنسية ، لا يمكنهم شفاء غليله ضمنَ الحدود الضيقه التي الزواج الفردي . وعليه ، فا زراه عند الازواج الصلاح من تلك التزعة العنيفة ، التي ترذل وتندّ كل تلذذ خلالي ، إن بالعاطفة وإن بالفعل ، مع من كان

غريباً عن شركة الزواج ، يحكمون انه ضرب ما قضى عليه الدهر من ضعف الذهن والنفس ، او الفسدة المقوية السافلة . ولذلك فكل الشرائع الجزائية المسنونة في البلاد لاجل المحافظة على الامانة الزوجية، يريدون ان تكون منقوضة او ان تنقض دون تردد

على ان الشعور الشريف في الزوج الاعفاء ، حتى لو اكتفي بالطبيعة وحدها دليلاً ، يستنكر ، ولا مشاحة ، ويرذل هذه الاقاويل . وصوت الطبيعة هذا توبيه وتبثة وصية الله : « لا تزن » ^(١) وكذلك وصية المسيح : « ان كل من نظر الى امرأة لكي يشتهيها فقد زنى بها في قلبه » ^(٢). ثم لا العادات البشرية اية كانت ولا الامثال الرديئة ولا ظواهر الرقي الانساني يمكنها ابداً ان توهن قوة هذه الوصية الاليمية، لانه كما « ان يسوع المسيح هو هو امس واليوم والي مدى الدهور » ^(٣) كذلك يثبت تعلم المسيح هو هو ، لا تزول منه نقطة واحدة حتى يتم الكل ^(٤)

— تحرير المرأة —

اما الذين يكدرّون ، كتابةً وقولاً ، سناه امانة الزواج وعفافه ، فهو لا معلموا الا ضاليل كاهم ، هم انفسهم يتوصّلون بسلطة الى تقويض اركان واجب انتقاد المرأة الامين الصالح لزوجها . وقد تجاسر كثيرون منهم تجاسراً اعظم فادعوا ان هذا الانقیاد هو عبودية شائنة على احد الزوجين تجاه الآخر ، وان جميع الحقوق بينهما متساوية ، وانه ، لما كانت عبودية احدهما تخرق هذه الحقوق فلذلك هم ينادون ، متبعين كل التجريح ، ان المرأة قد تحررت نوعاً او انه يجب تحريرها

وهذا التحرير قد جعلوه مثلاً بحسب ما يتناول تدبير الشؤون البيتية او ادارة الموارد العائلية او الحوّل دون حياة الاولاد او اعدامهم ايها وقد دعوه التحرير الاجتماعي والاقتصادي والفيسيولوجي . فالفيسيولوجي من حيث يريدون ان تكون النساء لمجرد ارادتهن الحرة معتوقات ، او واجحاً عتهن ، مما يتربّط على

(١) سقر الخروج ٢٠ : ٥ متي ٥ :

(٢) طالع متي ٥ : ١٨

(٣) سقر الخروج ٢٠ : ١٤

(٤) عبد ١٣ : ٨

القرينة من الاعباء زواجية كانت او امومية (وقد أبأنا كفاية ان هذا ليس تحريراً بل اثناً فظيعاً) . والاقتصادي من حيث يرثون المرأة الحق ، حتى عن غير علم بعلها ورضاه ، ان يكون لها شؤون خاصة بها فتقديرها وتذرئها غير مكترنة لاولادها وزوجها وعائلتها باجمعها . واخيراً الاجتماعي من حيث يرثون عن الزوجة منها البيتية المختصة إما بالأولاد وإما بالعائلة حتى ، اذا ما اهملتها ، تستطيع الانقياد لميلها الطبيعي والانقطاع الى الشؤون والوظائف حتى العمومية ولكن ليس هذا ايضاً هو التحرير الحقيقى للمرأة ولا تلك الحرية المعقولة السامية الشأن التي تقضيها للمرأة والزوجة المسيحية وظيفتها . واغا هو بالأحرى إفساد فطرة المرأة وكرامتها الزوجة ، وقلب وضعية العائلة جماء ، بان يُحرِّم البعل زوجته ، والأولاد امهم ، والبيت والعائلة كلها حارسها الساهر عليها دوماً . بل تعود وبالا على المرأة عينها تلك الحرية الكاذبة وتلك المساواة غير الطبيعية بالرجل . فإنه اذا ما نزلت المرأة عن ذلك الكرسي الملكي الذي رفعها اليه الانجيل ، ضمن جدران البيت ، فلا تلبث ان تُدهرى الى حالة الاستبعاد القديم ، ان لم يكن ظاهراً فحقيقة ، وتنسى ، على ما كانت عند الأمم الوثنية ، آلة للرجل ، لا غير

على ان هذه المساواة في الحقوق ، التي شدَّ ما يبالغ بها ويدعى لها ، يجب حقاً الاعتراف بوجودها في الامور الخاصة بالشخص البشري وكرامته ، والتي تنتجه عن ميثاق العرس ويشمل الزوج عليها . ففي هذه الامور يتمتع كلا الزوجين ولا شك بحق واحد تماماً ويعيدهما بواجب واحد . اما في غيرها فلا بد من بعض التفاوت وبعض التعديل ، يقتضيها صالح العائلة وما يتوجب لمجتمع البيت ونظامه من الوحدة والثبات

بيد انه ، حينما يتوجّب بعض التغيير في الاحوال الاجتماعية والاقتصادية للمرأة المتروجه ، اسبب الانقلابات الطارئة على اشكال العلاقات البشرية وعاداتها ، فللسلطنة العامة اذ ذاك ان توفق بين حقوق الزوجة ومتطلبات العصر واحتياجاته ، مع مراعاة ما تقتضيه الفطرة النسوية الخاصة وسلامة الآداب والخير العائلي العام ، وايضاً على شرط ان يستمر سليماً نظام الشركة

البيتية الجوهرى الذى اقامته سلطة وحكمة اسمى من اللتين للبشر ، اي ساطة الله وحكمته ، والذى لا يمكن ان يحور بشرائع الامم او على هوى الاشخاص على ان اعداء الزواج في العصر الحاضر يتتجاوزون ايضاً ما سبق ، وذلك بايد المهم من الحب الصادق المتنين ، اساس السعادة الزوجية واللذة الحميمة ، ضرباً من تناسب الاخلاق الاعمى وتوافق الطياع ، يدعونه الميل الحى ، ويزعمون انه اذا اضمهل هذا الميل ، تراخي الرباط الذى به دون غيره تلتجم الارواح ، والخلل قاماً . وماذا ، يا ترى ، يكون هذا الامر سوى بيتٍ يبني على الرمل ، فاول ما تصدمه امواج النكبات ، على قول المسيح ، لا بد ان يندك للحال ويسقط . « وهبت الرياح وصدمت ذلك البيت فسقط وكان سقوطه عظيماً »^١ ولكن بالعكس اذا كان البيت قد بني على الصخرة ، اي على الجبهة المتباينة بين الزوجين ، الموطدة بالتحاد روحهما اختيارياً ثابتًا ، فلا تزعزعه النكبة اية كانت وبالاحرى لا تقوّض اركانه

- الاضاليل المضادة للسر -
- نكران كون الزواج سرًا -

ساميان هما للغاية ، ايه الاخوة المحترمون ، خيراً الزواج المسيحي الاولان ، اللذان دافعنا حتى الان عنهم ضد مكاييد مريدي قلب الهيئة الاجتماعية من المعاصرین . لكن كما ان الخيرين المذكورين يفوقهما بحوال الخير الثالث الذي هو خير السر ، كذلك لا عجب ان يكون تفوقه هذا اول ما يهاجونه هم انفسهم مهاجنة اشدّ جداً . فاول ما يعلمون انَّ الزواج امرٌ دُنويٌّ من كل وجه ومدنيٌّ بحق ، ولا ينبغي مطلقاً ان يوكل الى الجماعة الدينية ، اي كنيسة المسيح ، بل الى الجماعة المدنية وحدها . ثم يرددون ان العقد الزوجي ينبغي ان يتحرر من اي وثاق غير قابل الانحلال بحيث يصبح الفراق او الطلاق بين الزوج ليس فقط مما يُتساهل به بل بما يؤديه الشرع . فينتهي اخيراً من ذلك ان الزواج بعد تحريره من كل صفة مقدسة ، يسي من عدد الامور الدنوية المدنية

وأول أمر يقررونـه ، في هذا الشأن ، وجوب اعتبار العقد المدني نفسه عقداً زواجاً حقيقةً ويسمونه الزواج المدني ، . أما العقد الديني فليس عندـهم سوى عمل اضافي يزداد على العقد المدني ، بل ذلك معظم ما يحب السماح به للشعب الاشد تعلقاً بالحرافـات . ثم يـريـدون ان يـوتـخـص لـلـكـاثـوليـك ان يـختـلطـوا بـالـزوـاجـ معـ غـيرـ الكـاثـوليـك ، بـدـونـ ماـ لـوـمـ وـبـدـونـ آـيـةـ مـرـاعـةـ لـقـوـاعـدـ الدـيـنـ وـبـلـ اـسـتـذـانـ السـلـطـةـ الـدـيـنـيـةـ

والامر الآخر ، الذي يتبع الاول ، يقوم بـانـ يـعـذرـ الطـلاقـ الـكـامـلـ وـانـ قـدـحـ وـتـرـوـجـ تـلـكـ الشـرـائـعـ المـدـنـيـةـ الـتـيـ تـسـاعـدـ عـلـىـ فـكـ رـبـاطـ الرـيـجـةـ نـفـسـهـ اـمـاـ ماـ يـتـعـاقـبـ بـالـخـاصـةـ الـدـيـنـيـةـ الـتـيـ لـلـزـوـاجـ اـيـاـ كـانـ ، وـبـالـاحـرـىـ كـثـيرـاـ الزـوـاجـ المـسـيـحـيـ وـالـسـرـ، فـلـمـ كـانـ ماـ يـحـبـ مـلـاحـظـتـهـ فـيـ هـذـاـ الشـانـ قدـ اـفـاضـ فـيـ الـبـحـثـ فـيـ هـذـاـ لـاـونـ التـالـىـ عـشـرـ ، وـدـعـهـ بـادـلـهـ خـطـيرـةـ سـاطـعـةـ ، فـيـ رـسـالـتـهـ الـتـيـ ذـكـرـنـاهـ مـرـارـاـ ، وـقـدـ سـبـقـ لـنـاـ اـنـ اـعـتـرـفـاـهـ صـرـيـحـاـ كـانـهـ مـنـاـ ، لـذـكـرـ لـخـيـلـكـمـ هـنـاـ الـيـهـ ، وـلـاـ نـزـىـ وـاجـيـاـ اـنـ نـزـدـدـ اـلـاـ القـلـيلـ مـنـهـ

انـ نـورـ الـعـقـلـ وـحـدـهـ ، وـلـاـ سـيـاـ اـذـاـ مـاـ اـسـتـقـصـيـنـاـ بـحـثـ آـثـارـ التـارـيـخـ الـقـدـيـمـ ، وـاسـتـجـوـبـنـاـ شـعـورـ الشـعـوبـ الـدـائـمـ ، وـتـحـرـيـنـاـ شـرـائـعـ الـأـمـمـ وـعـادـاتـهـ ، بـيـثـبـتـ لـنـاـ اـثـيـاتـاـ كـافـيـاـ ، اـنـ فـيـ الزـوـاجـ الـطـبـيـعـيـ ذـاـتـهـ شـيـئـاـ مـقـدـساـ دـيـنـيـاـ ، « لاـ عـارـضاـ بـلـ فـطـرـياـ ، وـلـاـ مـأـخـوذـاـ عـنـ الـبـشـرـ بـلـ مـنـدـجـاـ فـيـ الـطـبـيـعـةـ » لـانـ « اللهـ هـوـ مـبـدـعـهـ وـلـانـهـ كـانـ ، حـتـىـ مـنـذـ الـابـتـداءـ ، مـثـلـ صـورـةـ لـتـجـسـدـ كـلـمـةـ اللهـ »^(١) . فـانـ سـمـةـ الـقـدـاسـةـ الـتـيـ فـيـ الزـوـاجـ وـالـتـيـ تـرـتـبـطـ اـرـتـبـاطـاـ شـدـيدـاـ بـالـدـينـ وـنـظـامـ الـأـشـيـاءـ الـمـقـدـسـةـ ، تـنـجـمـ عـنـ مـصـدـرـهـ ذـاكـ الـأـلـهـيـ الـذـيـ ذـكـرـنـاهـ سـابـقـاـ ، ثـمـ عـنـ غـايـتـهـ الـتـيـ هـيـ وـلـادـةـ الـبـنـينـ وـتـرـيـتـهـمـ اللـهـ ، وـكـذـلـكـ اـرـتـبـاطـ الزـوـجـينـ بـهـ تعـالـىـ بـالـمـجـبةـ الـمـسـيـحـيـهـ وـالـعـونـ الـمـبـادـلـ ، وـاـخـيـراـ عـنـ وـظـيـفـةـ الزـوـاجـ ذـاـتـهـ الـطـبـيـعـيـهـ ، الـتـيـ رـتـبـهاـ عـقـلـ اللـهـ الـمـبـدـعـ ، بـعـنـيـةـ فـائـقـةـ ، تـكـوـنـ كـآـلـهـةـ لـنـقـلـ الـحـيـاةـ ، بـهـ يـصـبـحـ الـوـالـدـوـنـ كـخـدـامـ يـخـدمـوـنـ قـدـرـةـ اللـهـ الضـابـطـةـ الـكـلـ . وـالـىـ مـاـ سـبـقـ تـضـافـ عـلـهـ أـخـرىـ لـعـضـمـةـ الزـوـاجـ وـهـيـ مـقـتـبـسـةـ مـنـ السـرـ ، تـجـعـلـ زـوـاجـ الـمـسـيـحـيـنـ شـرـيفـاـ

للغایة وترفعه الى درجة من السمو عالیة جداً، حتى انه تجلّى للرسول « سرًا عظيماً مكرّماً في كل شيء »^(١)

وهذه الخاصّة الدينيّة في الزواج ومعنى الرفيع الدال على النعمة وعلى اتخاذ المسيح بالكنيسة ، يقتضيان من الخطيبين إجلالاً مقدساً للقرآن المسيحي وسعياً مقدساً في ان يكون الزواج ، الذي يتاهبان لعقده ، شبيهاً ، على احسن ما يمكن ، بذاته المثال الاعلى

- اخطار الزيجات المختلطة -

فكثيراً ما يُنطّى في هذا الموضوع ، ولا يخلو ذلك احياناً من خطأ على الخلاص الابدي ، او تلك الذين يحروفون على عقد الزيجات المختلطة ، التي رأت مجنة الكنيسة الوالدية وعنایتها ، لاسباب خطيرة للغاية ، ان تحظرها على ابنائهما ، كما يتضح من نصوص عديدة ، قد لخصت في مجلة الحق القانوني بادته التي ترسم ما يلي :

« تحريم الكنيسة اشد التحريم ، في كل موضع ، عقد الزواج بين شخصين معتمدين ، يكون احدهما كاثوليكيًّا والآخر منتمياً الى شيعة هرتوقية او منشقة . واذا كان ثمة خطر فساد على الزوج الكاثوليكي ، فالزواج اذ ذاك تنهى عنه حتى الشريعة الالهية نفسها . »^(٢) واذا كانت الكنيسة احياناً ، مراعاة ظروف الازمنة والاحوال والأشخاص ، لا ترفض التفسير في هذه المراسيم الشديدة جداً ، (مع التحفظ الذي يقتضيه الحق الالهي واتخاذ التدابير الملائمة لابعاد خطر الفساد جهد المستطاع) فع ذلك يصعب ان لا يتأنى الزوج الكاثوليكي بعض الضرر عن هذه الزيجات

وعن هذا لا يندر ان ينجم للاولاد ما يؤسف له من الزيف عن الدين ، او في الاقل من التدهور السريع الى الاهالى الديني ، اعني ما يدعونه عدم الاكتئاث ، القريب جداً من الكفر والاخلاط . هذا فضلاً عن ان الزيجات المختلطة ترداد فيها كثيراً صعوبة ذلك الائتلاف الحي بين الارواح ، الذي

(١) طالع افسس ٥ : ٢٢ و عبر ١٣ : ٤

(٢) مجلة الحق القانوني العام مادة ١٠٦٠

يجب ان يائِل السرّ ، اي ، على ما قلنا ، اتحاد الكنيسة الْمَرْيَ مع المسيح فانه يسهل حينئذ وقوع الخلل في ارتباط الارواح الوثيق الذي ، كما انه لكنيسة المسيح عالمة وميزة ، كذلك يجب ان يكون للقرآن المسيحي عالمة وفخرًا وزينة . لان رابطة القلوب تقطع عادةً ، او قلماً يكون تراخي حيث يقع ، في شأن الامور النهاية السامية التي يحترمها الانسان ، اي الحقائق والشعائر الدينية ، تباهٌ في الافكار واختلاف في الارادات . وعن هذا ينشأ خطرٌ على المحبة بين الزوجين ان تفتر وعلى المجتمع البشري ان تتضعضع فيه اركان السلام والسعادة ، التي تصدر على الاخص عن اتحاد القلوب . فان الزواج على ما سبق الحق الروماني القديم وحدده منذ اجيالٍ عديدة : « هو اتحاد الرجل والمرأة واشتراكهما في امور الحياة كلها وتبادلها الحق الالهي والبشري »^(١)

— ازدياد الطلاق وسهولته —

على ان اهمَ الحواجز ، على ما سبق لنا التنبية اليه ، ايهَا الاخوة المحترمون ، التي تقف في وجه تجديد الزواج وتكميله ، على حسب ترتيب المسيح الفادي ، هو سهولة الطلاق التي ترداد يوماً عن يوم . بل ان دُعاة تجديد الوثنية ، الذين لم يستفيدوا شيئاً من التجارب المؤلمة ، يواصلون هجاتهم ، بشدة تتعاظم مع سير الايام ، على الحقيقة المقدسة في عدم قابلية الزواج للانحلال ، وعلى الشرائع المؤيدة لها . ويزعمون ان الترخيص بالطلاق مما يجب الحكم به ، حتى تقوم شريعة اخرى ، ارفق بحالة البشر ، على انقض الشرائع القديمة الساقطة اما اسباب الطلاق فهي ، على ما يصرّحون ، عديدةٌ مختلفة الانواع : منها ما يصدر عن نقص او ذنب في الاشخاص ، ومنها ما يرتكز على الاشياء (فيسمون تلك شخصية وهذه شيئاً) وآخرًا كلُّ ما يجعل شركة الحياة الفردية شاقة واوفر نكداً

ثم انهم يسعون في تصويب هذه الاسباب والقوانين ببياناتٍ عديدة :

(١) مودستينوس (الديجست كتاب ٢٣ : ٢ في رتبة الزواج) كتاب ١ في القواعد

اولها خير كلا الزوجين ، سواء أكان احدهما بريئاً ، وبالتالي ممتنعاً بحق الافتراق عن المذنب ، او ملطاً بالجرائم ، ولهذا السبب يجب اقصاؤه عن التحاد مضنك قسري . ثم خير الاولاد ، الذين يُحرمون التربية الصالحة او يفقدون ثرثها ، لأن ما يعانونه من سيئ التأثير ، بسبب اختلافات والديهم وسائر اعمالهم الشريرة ، يخرجهم بسهولة عظيمة جداً عن جادة الفضيلة . وآخرأ الخير العام للمجتمع البشري ، الذي يقتضي اولاً ان تُنقض تماماً تلك الزيجات التي اصبحت لا تفيid شيئاً بلوغ الغاية التي ترمي اليها الطبيعة ، ثم ان تُخولُ الشريعة حق الغلاق للزوجين ، منعاً للجرائم التي لا يصعب توقيع شرها بسبب اشتراك الزوجين في المعيشة او اعلاقاتها المتواصلة ، وايضاً خشية ان يتفاقم على مدى الايام امتهان المقام القضائي وهيبة الشرائع ، لكون الأزواج رغبة في الحصول على الحكم بالطلاق المبغى ، إماً يرتكبون عمداً الجرائم التي تُنكر القاضي من حل الوثاق شرعاً ، وإماً يكذبون بقحةٍ ويخلقون زوراً امام القاضي انهم ارتكبواها ، مع انه يرى جلياً حقيقة الواقع

ومن ثم يتشدد دعاة الطلاق مستنتجين انه يجب التوفيق التام بين الشرائع وهذه الضرورات كلها وانقلاب ظروف الازمة وتبدل آراء الناس وقوانين المجتمعات المدنية وعاداتها . ويذعمون أنَّ هذه الاسباب ، حتى إن اعتبر كل منها على حدةٍ ، ولكن بالاخص اذا ما ضُمت كلها مجموعاً ، تدل اوضح دلالة على وجوب التخيص بالطلاق لاسباب معينة

وقد زاد آخرؤن على ما سبق بقحةٍ غريبة فرعموا ان الزواج ، بما انه عقد خاص لا غير ، يجب من ثم ان يُترك تماماً لرضى المتعاقدين الخاص وحكمهما ، كما يجري في سائر العقود الخاصة وعليه ينبغي ان يمكن فسخه لاي سبب كان

— بطلان الاعتراضات على عدم المخلل وثاق الزواج —

على ان هذه الترهات ايضاً كلها ، ايها الاخوة المحترمون ، تقوم شاجنة لها شريعة الله الواحدة الوثقى ، التي اتبها الميسح اتباناً وافراً ولن تقوى على اضعافها لا قرارات البشر ولا مرسايم الشعوب ولا ارادات المشرعين اية كانت

وهذه الشريعة هي : « ان ما جمعه الله لا يفتقه انسان »^(١) . فإذا ما فرقه انسان ظلماً ، كان عمله لغوأ بنا . فيصوّب اذاً على ما رأينا أكثر من مرّة ، قد أكَّدَ المسيح ذاته انَّ « كلَّ من طلاق امرأته وتزوج أخرى فقد زنى ومن تزوج التي طلقها رجالها فقد زنى »^(٢) . وكلام المسيح هذا يطّلّق على اي زواج كان ، حتى الطبيعي المشروع . لأن كل زواج حقيقي تنطبق عليه قاعدة عدم قابلية الانحلال هذه فتخرجه تماماً ، من حيث حل الوثاق ، عن حكم التراضي بين الفريقين وعن كل سلطانٍ عالميٍّ

وممَّا ينبغي اعادة ذكره الحكم الاحتفالي الذي به يشجب المجمع التریدنتي هذه الاصليل تحت طائلة الحرم وهو : « ان قال احد انه ، بسبب المهرطقة او نكدة السكنى المشتركة او الاغتراب المصنَّع ، يمكن الزوج حل وثاق الزواج ، فليكن محروماً »^(٣) وايضاً : « ان قال احد ان الكنيسة تضل حيث علمت وتعلَّم انه على حسب التعليم الانجليزي والرسولي لا يجوز ، لعلة زنى احد الزوجين ، حل وثاق الزواج ، وانه لا يجوز لكتلِيهما ، حتى ولا للبريء الذي لم يُسبِّبِ الزنى ، ابرام زواج آخر ما دام احدهما حياً ، وان من طلاق الزانية واخذ أخرى ، والتي تُطّلّق واحداً فتزوج غيره كلامها زانياً ، فليكن محروماً »^(٤) . فإذا كانت الكنيسة لم تختطئ ولا تخطئ اذ علمت وتعلم هذا ، ولذلك كان ثابتًا كلَّ الشّبوت ان وثاق الزواج لا يجوز حامه حتى ولا لعلة زنى ، فقد اتضَّحَ ان سائر الاسباب ، التي هي او هن جدًا مما سبق والتي يُدلّى بها عادةً لتسوية الطلاق ، هي اقل قيمة بكثير ويجب حسابها من كل وجه كلا شيء زد على ذلك انه يسهل حل اعترافاتهم السابق ذكرها ، من تلك الوجه الثلاثة ، على ثبات الوثاق الزواجي . فان كل تلك الاضرار تُتلافي والاطمار تُبعَد اذا أُبيح في تلك الظروف الحرجة ان يفترق الزوجان افتراقاً غير كامل ، اي مع بقاء الوثاق سالماً كاملاً ، ذاك الانفصال الذي ترخص به شريعة الكنيسة

(١) مق ١٩ : ٦ (٢) لوقا ١٦ : ٢

(٣) المجمع التریدنتي جلسة ٢٤ رئيس ٥

(٤) المجمع التریدنتي جلسة ٢٤ رئيس ٧

عينها في مواد الحق القانوني المتعلقة باحكام المجر مضجعاً ومائدةً ومسكناً^(١)
اما اسباب المجر من النوع المذكور وشروطه وكيفيته، وايضاً الاحتياطات
التي بها يتدارك امر تربية الاولاد وسلامة العائلة ، ويتألف ، على قدر
المستطاع ، كل الاضرار ، التي ، بداعي المجر المذكور ، يخشى وقوعها ان
للزوج وإن للالولاد وإن للجماعة المدنية عينها، فالحكم فيها للشائع الكنسية،
ومن بعض الحيثيات على الاقل ، للشائع المدنية ايضاً ، اي من حيث المصالح
والنتائج المدنية

- الطلاق تشجبه عواقبه -

على انه من المقرر ان جميع البراهين التي يُدلّى بها عادةً لتأييد ثبات الزواج
غير القابل الاخلاقي، وقد اوردناها سابقاً، هي نفسها وبقوة الاقناع ذاتها تُثبت
وجوب نقض ضرورة الطلاق واجازته ، وكذلك وجوب انكار سلطة
التخصيص فيه لاي حاكم كان . وما ينتهي عن عدم الخلال الزواج من
المنافع العظيمة يقابلها ما ينجم عن الطلاق من الاضرار الشديدة
الاذى ان للأفراد وإن للمجتمع البشري قاطبة . وهي نعيم تعاليم سلفنا
نقول : يكاد يكون نفلاً القول انه بقدر ما يتضمن ثبات الزواج ، غير
القابل الاخلاقي ، من الحيزات بقدر ذلك يغير الطلاق من شئ الشرور . فمن
جهة ، مع ثبات الوثائق سلماً ، نرى الزيجات في أمن وطمأنينة، ومن جهة اخرى
بسبب ما يتوقع من حوادث الانفراق بين الزوجين او اخطار الطلاق نفسها
تسى العهود الزوجية متقلقة او معرضة لا محالة للظنون المقلقة . من جهة
تتوطد بنوع عجيب دعائم الرضى المتداول والاشتراك في الحيزات ، ومن جهة
أخرى تتضعضع بنوع مفجع لمجرد التخصيص بالانفراق . من جهة تواؤر الامانة
الزوجية العفيفة بامداد التعااضد العظيم الملامة ، ومن جهة اخرى تتواتر للخيانت
دواعي الاغراء الوبيلة . من جهة يحافظ محافظة جدية على ولادة الاولاد والغاية
بهم وتربيتهم ، ومن جهة اخرى يلحق بها اشد الاضرار . من جهة تسد ابواب

الاختلافات العديدة بين العيال وذوي القربي ، ومن جهة أخرى تتعدد الفرنس للتنازع . من جهة يتيسر تيسراً اعظم خلق بذور الفتن ، ومن جهة أخرى تُلقى بكميات أوفر ومتداً امتداداً اوسع جداً . وبالاخص من جهة تجدد وتعاد الى المرأة بطريقة حسنة كرامتها ووظيفتها في المجتمع البيتي والمدني ، ومن جهة أخرى تُقْهِن بنوع شائن تلك الكرامة وتلك الوظيفة اذ تكون الزوجات في خطر من « ان يعتدنهن رجالهن مهملات بعد ان يكونوا قد استخدموهن لقضاء شهواتهم »^١

ولما كان خراب العيال وايضاً - كي نختتم هــذا الفصل بتعاليم سلفنا - « تحطيم مقدرات الملك ، لا شيء يقوى عليها مثل فساد الأخلاق ، لذا يتيسر التثبت أن الدّعدو لسعادة العائلات والبلاد هو الطلاق ، الذي تنشأ حروادته عن المخاطط الأخلاق في الشعوب ، على ما يشهد الاختبار ، ويفسح المجال ويفتح الباب على مصراعيه لأرذل العادات في الحياتين الفردية وال العامة . ويثبت لنا شدة تفاقم هذه الآفات اذا اعتبرنا انه لا يكون من رادع يقوى على حصر الحرية بالطلاق ، بعد ان يكون قد سُمح بها ، ضمن حدود ثابتة او سبق تعينها . اجل ! شديدة هي قوة الامثال ، واسد منها قوة الشهوات . وعن هذين العاملين ينشأ لا محالة سريان شهوة الطلاق الذمية وامتدادها كل يوم الى مدى ابعد فتتغلغل في انفس كثيرين ، مثل الوباء المتفشي بالعدوى او النهر الذي ترتفع مياهه فوق اسداده فيغمز كل ما حوله »^٢

فعليه ، وكما هو مسطر في الرسالة عينها « اذا لم تُبدل الأفكار فينبغي دائمًا للعائلات والجماعة البشرية ان تخشى من السقوط الوخيم جداً في الانفجار والخراب الشامل »^٣ . وهذه جميعها يوضح توضيحاً فائقاً كــكان التنبؤ بها من خمسين سنة صادقاً ، فسادُ الأخلاق المتفاقم يومياً والتهتك الغريب الذي لم بالعائلة في تلك الاصقاع التي تسلطت عليها الشيوعية تسلطاماً تاماً

١) رسالة لاون الثالث عشر Arcanum ١٨٨٠ شباط

٢) الرسالة نفسها

٣) الرسالة نفسها

— السبيل الى استئصال هذه العادات الودية —

— واحياء الاحترام الواجب للزواج —

حتى الآن ، ايها الاخوة المحترمون ، قد تأملنا باحترام واعجاب ما رتبه الكلي الحكمـة ، مبدع جنسنا وفاديـه ، في شأن الزواج البشري ، وأسفنا في الوقت نفسه لكون مقصد صالح كهذا ارادته الجبودـة الاهـمية ، قد أصبحـ اليوم في أماكن مختلفة ، بعامل مطامـع البشر واضاليلـهم ورذائـلـهم ، محـرـومـاً نتائـجه ، مدوسـاً بالارـجل . فمن المـوافق اذن ان نوجه فـكرـنا بـعنـيـة ابوـيـة الى الـبـحـثـ عنـ الـادـويـةـ المـلاـغـةـ الـتـيـ يـسـتـأـصلـ بـهـاـ ماـ عـدـنـاـ منـ الـاعـمـالـ الشـاذـةـ الشـدـيـدةـ الـأـذـىـ وـيـعـادـ فيـ كـلـ مـوـضـعـ الـىـ الزـوـاجـ الـاحـتـرامـ الـوـاجـبـ لـهـ

انـعـامـ النـظـرـ فيـ الرـسـمـ الـاـلهـيـ لـلـزـوـاجـ —

ومـاـ يـفـيدـ فيـ اوـلـ مـتـرـلةـ هـذـاـ الغـرـضـ التـذـكـيرـ بـهـذـاـ المـبـدـأـ الشـهـيرـ فيـ الفـلـسـفـةـ السـلـيمـةـ ، وـلـاسـيـاـ فيـ عـلـمـ الـاـهـوتـ المـقـدـسـ ، ايـ انـ كـلـ ماـ حـادـ عنـ النـظـامـ المـسـتـقـيمـ لـاـ يـعـكـنـ انـ يـعـادـ اـلـىـ حـالـتـهـ الـاـولـىـ المـلاـغـةـ طـبـعـهـ الـآـبـرـجـوـعـهـ الـىـ الرـسـمـ الـاـلهـيـ الـذـيـ هوـ (ـعـلـىـ مـاـ يـعـلـمـ الـلـفـانـ الـمـلـائـكـيـ) (١) مـثـالـ كـلـ اـسـتـقـامـةـ . هـذـاـ ماـ كـانـ سـلـفـنـاـ السـعـيـدـ الذـكـرـ لـاـوـنـ الثـالـثـ عـشـرـ يـاحـ بـكـلـ صـوابـ فيـ تـأـيـيـدـ ضـدـ الطـبـيـعـيـنـ ، مـسـتـعـمـلـاـ الـكـلـيـاتـ التـالـيـةـ الـخـطـيرـةـ جـداـ «ـاـنـهـ لـسـنـةـ وـضـعـتـهـ الـعـنـيـةـ الـاـلهـيـةـ ، اـنـ مـاـ تـنـظـمـ بـعـمـلـ اللهـ وـالـطـبـيـعـةـ يـتـحـقـقـ لـنـاـ بـالـاـخـتـيـارـ اـنـ فـائـدـتـهـ تـكـوـنـ عـظـيـمـةـ وـمـنـفـعـتـهـ جـزـيلـةـ بـقـدـرـ ماـ يـسـتـمـرـ عـلـىـ حـالـتـهـ الـاـصـلـيـةـ ، دـونـ نـفـصـ ولاـ تـغـيـرـ . وـالـسـبـبـ فيـ ذـلـكـ اـنـ اللهـ مـبـدـعـ الـاـشـيـاءـ كـلـهاـ يـعـلـمـ حـقـ الـعـلـمـ ماـ يـلـامـ وـضـعـيـةـ كـلـ مـنـهـاـ وـحـفـظـهـ ، وـقـدـ نـظـمـهـ جـمـيعـاـ بـارـادـتـهـ وـحـكـمـتـهـ تـنـظـيـمـاـ يـكـنـ كـلـاـ مـنـهـاـ مـنـ بـلـوـغـ غـايـيـهـ بـالـطـرـيـقـةـ الـمـنـاسـبـةـ . وـلـكـنـ اـذـ شـاءـتـ جـسـارـةـ الـبـشـرـ وـخـبـشـمـ تـغـيـرـ اوـ تـشـوـيـشـ نـظـامـ الـاـشـيـاءـ الـذـيـ قـرـرـتـهـ الـعـنـيـةـ الـاـلهـيـةـ ، فـجـيـئـنـدـ الـنـظـامـاتـ

الاوف حكمة والاشد نفعاً تصير هي نفسها مجلبة للأذى او تبطل منفعتها ، وذلك اماً لأنها تكون ، با طرق عليها من التغيير ، قد فقدت قوّة الإفادة ، وأماً لأن الله ذاته يؤثر ان يقتضي هكذا من كبريات البشر وجرارتهم .^(١) فلا بدّ اذًا لإعادة النظام القوي في شؤون الزواج من ان ينعم الجميع النظر في مقصود الله بالزيجة وان يجهدوا في السير على موجبه

- استمطار النعم الالهية بسيرة مسيحية -

على انه لماً كان هذا الاجتهد تحول دونه بنوع خاص قوّة الشهوة الجامحة ، التي هي ولا شك اهم اسباب الذنوب المترتبة ضد شرائع الزواج المقدسة ، ولماً كان الانسان لا يستطيع إخضاع مطامعه لنفسه ما لم يخضع اولاً هو لله ، اضحي من الواجب ان يُعني بهذا على حسب الترتيب الذي اقامه عزّ وجلّ . فثابتة هي السنة أنَّ كلَّ من خضع لله يفرح بان تخضع له ، بعونه النعمة الالهية ، الشهوة واموال النفس ، أمّا من يتمرّد على الله فتثير عليه مطامعه العنيفة حرباً باطنية يُبتلى بها ويتألم منها . والحكمة السامية في هذا التدبير قد بينها القديس اغوضطينوس اذ قال : « من اللائق ان تخضع الأدنى للأعلى . فمن رام ان يخضع له من كان ادنى منه فعليه ان يخضع هو لمن كان أعلى منه . اعتِرِف بالنظام واسع وراء السلام ! أطع الله ، يُطعنك الجسد . هل اصوب من هذا ؟ وهل أجمل ؟ انت خاضع لمن هو اكبر منك ولك يخضع من هو اصغر منك . أخدم انت الذي صنعك ، حتى يخدمك ما صنع لاجلك . لاننا لا نعترف ولا نوصي بهذا الترتيب : ليخضع لك الجسد فتخضع لله . بل بهذا : اخضع لله يخضع لك الجسد . فان ازدرت الاول اي : كن خاضعاً لله ، فلن تنال الثاني اي : ان يخضع لك الجسد . إن كنت لا تنقاد للرب يعزبك العبد »^(٢)

ويشهد بترتيب الحكمة الالهية هذا معلم الامم الطباوبي ، ملهمًا من الروح القدس . فانه بعد ان ذكر الحكماء الاقدمين الذين عرفوا وتبثروا وجود

(١) الرسالة Arcanum ١٠ شباط ١٨٨٠

(٢) القديس اغوضطينوس شرح المزمور ١٢٣

خالق الاشياء كلها ، ومع ذلك رفضوا ان يسجدوا له ويكرّموه ، قال : « لذلك اسلّمهم الله في شهوات قلوبهم الى النجاسة لفضيحة اجسادهم في ذواتهم » . وايضاً : « لذلك اسلّمهم الله الى اهواه الفضيحة » ^(١) « لأن الله يقاوم المتكبرين ، وللمتواضعين يعطي النعمة » ^(٢) التي بدونها ، على ما يُنذر معلم الامم عينه : « لا يستطيع الانسان ان يقر الشهوة المتمردة » ^(٣) واذ كان لا سبيل اذًا الى تهدئة هذه الشهوة الجامحة كما ينبغي ، ما لم تسق النفس ذاتها وترفع متواضعة فريضة العبود والاكام خالقها ، فأول ما يتوجب على الذين يرتبطون بوثاق الزواج المقدس ان تتغلّل في كيانهم بأجمعه تقوى الله باطنية حقيقة ، فتستكيف بها حياتهم كلها وقلًا ذهنهم وإرادتهم من شعائر الاحترام السامي بلال الله

في كل صوابٍ وطبقاً لقاعدة الشعور المسيحي الاكمل ، يتصرف رعاة النفوس الذين ، خشية ان يزيع المتزوجون عن شريعة الله في الزواج ، يحضونهم قبل كل شيء على ممارسة الاعمال الثقوية والدينية ، فيسلمون الله ذواتهم بكليتها ، ويواطّبون على المماس مده ، ويتقربون من الاسرار بتسوّل ، وُلّحبيون ويصونون في افتدتهم تقوى الله دائمة والتبعده له في كل شيء وبالعكس ، قد ضل ضلالاً فادحاً اولئك الذين ازدرّوا او اهملوا الذرائع الفائقة الطبيعية فتوهموا انهم ، بواسطة ما ترشد اليه العلوم الطبيعية ومحتراعتها (اي علم البيولوجيا والتوارث وما كان من نوعها) ، يتمكنون من حمل الناس على كبح شهوات الجسد . ولسنا نعني بقولنا هذا انه يجب الاستخفاف بالوسائل الطبيعية ، التي لا تنافي الاداب . فان مبدع الطبيعة والنعمة واحد ، وهو الله ، الذي من بجهيرات كلا العالمين ، الطبيعي والفائقة الطبيعية ، لخدمة بني البشر ومنفعتهم . فيجوز اذن للمؤمنين ويجب عليهم الاستعانة ايضاً بالوسائل الطبيعية . ولما يحيط الذين يرتأون انها كافية لثبتت عفاف الميثاق الزواجي او يظنون ان فيها من القوة ما هو اعظم مما في عضد النعمة الفائقة الطبيعية

— الانقياد لتعاليم الكنيسة والطاعة لا وارها —

على ان تطبيق القرآن والآداب هذا مع ما سنته الله من الشرائع للزواج ، ذلك التطبيق الذي بدونه لا يمكن ان يكون تجديد الزواج فعالاً ، يقتضي ان يتسع الجميع ان ييزوا بسهولة وتأكد لا يشوبه ضلال البتة ، اية هي تلك الشرائع . ولكن لا يخفى على احدكم من الغوايات ينفعها المجال وكم من الا ضائل مترجح بالحقيقة ، اذا ترك لكل فرد من الناس ان يتبحث هذه الامور مرتشداً بنور العقل وحده ، او اذا أنيط التنقيب عنها بالتأويل الفردي للحقيقة المزدلة . على انه ان كانت هذه هي حالة الواقع ، في ما يتعلق بكثير من الحقائق الأدبية الأخرى ، فكم بالآخر ينبعي الانتباه لهذا الامر في ما يختص بالزواج ، حيث يسهل للشهوة الجسدية ان تنهي على الطبيعة البشرية الضعيفة ، فتغويها وتفسدها . ولا سيما لأن حفظ الشريعة الالهية يقتضي بعض الاحيان تحشم مشقات ، قد يتهم على المتزوجين احتمالها طويلاً ، وينبئنا الاختبار ان الانسان الضعيف يستخدم كلّاً منها كبرهان يحتاج به ، بغية ان يتحرر من نير الشريعة الالهية

فعليه ، وهي لا تكون معرفة الشريعة الالهية ضرباً من الوهم او الادراك الفاسد ، بل معرفة صادقة حقيقة ، تنير اذهان البشر وترشد سيرهم ، لا بد ان يضاف الى تقوى الله والرغبة في الخضوع له الطاعة الصادقة المتواضعة للكنيسة . فان الكنيسة قد اقامها المسيح الرب ذاته معلمة للحق ، حتى في ما يختص بالآداب ، ترشدها وتنظمها ، وان كان في هذا الباب كثير مما لا يفوت العقل البشري . فكما ان الله ، بالنظر الى الحقائق الطبيعية المتعلقة بالدين والآداب ، قد اضاف الوحي الى نور العقل لكي تكون الامور الصوابية والحقيقة « حتى في حالة الجنس البشري الحاضرة مما يتسع الجميع ان يعرفوه بسهولة وتأكد وثيق لا يشوبه ضلال البتة »^(١) ، كذلك للغاية نفسها قد اقام الكنيسة حارسةً ومعلمةً للحقيقة كلها ، في الدين والآداب . فليطبعها اذن

المؤمنون وليخضعوا لها عقولهم ونفوسهم ، حتى يصانوا ويكونوا بآمن من ضلال الفكر وفساد الأخلاق . وهي لا يحرموا ذواتهم المعاونة ، التي من الله بها بمطاف فائق السخاء ، لا مندوحة لهم عن تأدية هذه الطاعة ، لا للتحديات التي تحديدها الكنيسة تحديداً احتفالية فحسب ، بل أيضاً ، مع مراعاة ما تجحب مراعاته ، لسائر مراضيها وقراراتها ، التي بها تحريم وتشجب بعض المزاعم ، لاعتبار أنها خطوة أو مفسدة ^(١)

ولذلك فليحضر المؤمنون المسيحيون أيضاً ، في ما يدور اليوم حول الزواج من المباحث ، من أن يشوا ثقة مفرطة باحكامهم الخاصة ، او يدعوا حرية العقل البشري الكاذبة ، التي أطلق عليها اسم « الاستقلال الذاتي » تستميلهم وتحذفهم . فإن المسيحي ، الجدير بهذا الاسم ، بعيد كل البعد عن أن يتادي متكتباً في الاعتدال على مداركه إلى حد أن يأتي التسليم بغير ما اتصل هو نفسه إلى معرفته بالبحث في كنه الأمور ، أو أن يعتبر الكنيسة ، المنتدبة من الله لتعليم جميع الأمم وتدييرها ، أقل ادراكاً للأمور والظروف الأحدث عهداً ، او أيضاً أن يقتصر على ما ترسمه بما ذكرنا من تحدياتها الاحتفالية فلها دون سواها يؤدي التصديق والطاعة ، كأنّ الفطنة تحيز الرعم أنّ سائر قراراتها يشوبها الضلال او أنها غير مستندة استناداً كافياً إلى الحقيقة والصلاح . بل بالعكس أن من ميزات كل مسيحي حقيقي ، عالماً كان أو أمياً ، أن ينقاد ، في كل ما يختلس بالایمان والآداب ، لتديير كنيسة الله المقدسة وارشادها ، بواسطة راعيها الاسمي ، الحبر الروماني ، الذي يرشده سيدنا يسوع المسيح

— يجب أن تعلم قواعد الزواج بغيرة —

وعليه ، اذ كانت شريعة الله ومقصده المرجع الواجب لكل الأمور ، فككي يتم تحديد الزواج ، في كل مكان وزمان ، أصبح على جانب عظيم من الخطورة أن يتحقق تعليم المؤمنين ما يتعلق بالزواج ، بالقول والكتابة ، لا مرة واحدة وسطحياً ، بل صراراً عديدة وبطريقة متينة ، مع إيراد الأدلة الواضحة

القوية ، حتى تتمكن هذه الحقائق من العقل ويتأثر لها القلب . وليعلم هو لا
ولي Shapiro على تبصّر عظم ما ابداه الله للجنس البشري من الحكمة والقداسة
والجودة ، اذ رتب الزواج وحصنه بشرائع مقدسة ، ولا سيما اذ رفعه بنوع
عجيب الى مقام سر يتدفق بواسطته ينبوع النعم الغزير جداً على الازواج
المسيحيين ، ليتمكنوا من تتميم غاية الزواج السامية الشرف ، بالغفاف والامانة ،
لخيرهم وخلاصهم ، وكذلك لخير وخلاص ابنائهم وال الهيئة الاجتماعية والجنس
البشري كافة

وحقا ، اذا كان اعداء الزواج المعاصرون ، يفرغون كنانة الجهد ،
بخطبهم وكتاباتهم ، بمؤلفاتهم ونشراتهم ، وباساليب أخرى لا تحصى ، لاجل
تضليل العقول وافساد القلوب وتحقيق العفة الزواجية واطراء اقبح الرذائل كلها ،
فكما يجدر بكم ، ايها الاخوة المحترمون ، الذين « اقامكم الروح القدس
اساقفة لترعوا كنيسة الله التي اقتنـاها بدمه » ^(١) . ان تبذلوا جهداًكم ،
بذاتكم وبواسطة الكهنة الموكول امرهم اليكم ، وكذلك ايضاً
بواسطة من تُنتَجُون انتخابهم من العلمانيين المتممـين الى عصبة « العمل الكاثوليكي »
التي كثيراً ما نشدناها ، واوصينا بها ، اولائك المنتدبين لمساعدة الرسالة الموكولة
إلى الرئاسة الكنسية المقدسة ، فتذرعوا بكل ما لديكم من الوسائل
لمقاومة الضلال بالحق ، والفحش الشائن فيها ، الغفاف ، وعبودية الشهوات بحرية
ابناء الله ^(٢) ، وسهولة الطلاق الاتية بديمومة المحجة الصادقة في الزواج وصيانة
سر الامانة الزوجية حتى الموت

وعن هذا يتأنى ان يرفع المؤمنون المسيحيون ، من كل قلوبهم ، آيات الشكر
للله ، على كون وصيته تقىدهم وتحيرهم ، بشيء من القوة واللين معاً ، على ان
يهربوا بعد الهرب ، من كل تعبد وثنى للجسد ومن العبودية الخسيسة للشهوة
الدنية ، وكذلك أن ينفروا نفوراً شديداً ويتبعدوا بكل قواهم عن تلك المزاعم
الاتية التي تنشر - تخزي البشرية والحط من كرامتها دون ريب - قولًا وكتابة ،

(١) اعمال : ٢٠ : ٢٨

(٢) طالع يوحنا ٨ : ٢٣ وما يلي ، وغلاطية ٥ : ١٣

تحت عنوان « الزواج الكامل » حتى في يومنا هذا . يعني بها تلك الاقوايل التي تعود نهائياً إلى جعل ذلك « الزواج الكامل » « والزواج الخلاعي » شيئاً واحداً ، على ما قيل بحق وصواب

ان هذا التعليم الخلاصي في الزواج المسيحي وهذه القواعد الدينية المختصة به تبعد ابتعاداً عظيماً عن تلك النظريات الفسيولوجية المتطرفة ، التي يدعى في ايامنا هذه بعض المتبعجين بأنهم مصلحو الحياة الزوجية ، انهم يفيدون بها المتزوجين ، فيكترون الكلام في هذه الامور الفسيولوجية التي الاجدر ان يقال فيها انها تعلم فن ارتکاب الاثم بمهارة ، لا فضيلة العفاف في المعيشة ومن ثم ، ايها الاخوة المحترمون ، اننا بكل ارتياح نعد صادراً منا الكلام الذي وجّه سلفنا السعيد الذكر البابا لاؤن الثالث عشر ، برسالته العامة في الزواج المسيحي ، الى اساقفة العالم اجمع ، اذ قال : « على قدر ما تستطعون من الجهد وعلى قدر ما تُعْكِنُكم سلطتكم ، اسعوا في ان يحفظ ، لدى الشعوب الموكولة الى امانتكم ، كاملاً سالماً من كل فساد ، التعليم الذي تركه المسيح ربنا والرسل مفسرو الارادة السماوية والذي حفظته الكنيسة الكاثوليكية بعناية تقوية وما زالت على مدى الاجيال كلها تأمر بحفظه »^(١)

— اشتراك الزوجين في العمل مع النعمة السرية —

بيد انه ، منها سما اعتمنا الكنيسة بالتعليم والتشقيق ، فهو وحده لا يكفي لاعادة التوفيق بين الزواج وشريعة الله ، فإن المتزوجين ، حتى اذا كانوا يعرفون حق المعرفة التعليم الخاص بالزواج المسيحي ، لا بد لهم علاوة على ذلك ، من رغبة وطيدة شديدة في حفظ شرائع الله وسن الطبيعة في ما يختص بالزواج . وآية كانت النظريات التي يتبغى البعض اقرارها ونشرها بالقول والكتابة ، فليصمم المتزوجون في كل الاحوال على التمسك بهذا القصد المقدس الخطير : ان يريدوا بدون تردد البتة الرضوخ لوصايا الله في كل ما يتعلق بالزواج بتبادل عضد المحبة على الدوام ، وحفظ امانة العفاف ، وصيانة الوافق ثابتًا بدون

انقسام البتة ، والشهر الدائم على عدم استعمال الحقوق المكتسبة بالقرآن الا طبقاً لقواعد الدين المسيحي والاعتدال ، ولا سيما في اوائل زمن الزواج ، حتى اذا ما اقتضت الظروف فيها بعد ان يمسكوا نفوسهم ، يتمكن كلا القرينين من الامر بسهولة اعظم اذ يكون قد اعتنده

ويساعدهم شديد المساعدة ، على عقد تلك الارادة الثابتة والتمسك بها والسير فعلاً بوجبها ، ان يتأملا مراراً في حالتهم ويتذكروا تذكرة جديداً السر الذي اقتبلاه . فليذكروا بإدمان انهم ، حتى يقوموا بوظائف حالتهم ويحفظوا كرامتها ، قد تكرّسوا بنوع ما وتشدّدت عزائمهم بسر خاص له قوّة فعالة ، وان كانت لا تطبع وسمّاً ، فهي مع ذلك تستمر على الدوام . فليتفقّموا اذاً تلك الكلمات الملاوّة ، في الحقيقة ، من التعزية الراهنة ، التي قالها الكرديناز القديس روبرتوس بلارمينوس ، اذ ارتأى بعاطفة تقوية مع علماء لاهوتين مبارزين وكتب ما يلي : « يمكن اعتبار سر الزواج من وجوهين : فالاول حيناً يتم ، والآخر في حالة دوامه بعد ان يكون قد تم . لانه سر يشبه الاختاريّة التي هي سر لا عندما تُتم فحسب ، بل ايضاً طالما تدوم . فا دام الزوجان حيناً يظلّ قرائهما سرّاً في المسيح والكنيسة »^(١)

لكنّ نعمة هذا السر ، حتى تناول قوّتها كلّ مفعولها ، يجب ، كما نبهنا سابقاً ، ان يضاف اليها سعي الزوجين ، وهو يقوم بان ينصباً ، جهد المستطاع ، على تعميم واجباتها بنشاط واهتمام . فكما انه في النظام الطبيعي حتى تعطي القوى التي جعلها الله فيه ملء مفعولها ينبغي ان يستعملها البشر ويعتمدوها بعملهم ومهاراتهم ، واذا هم اهملوا ذلك لم يحصلوا منها على منفعة ، كذلك ايضاً قوى النعمة ، التي يفيضها السر في النفس وتستقر فيها ، يجب ان يستثمرها البشر بعلمهم الخاص وجدهم . فلا يُحملن اذن المتزوجون نعمة السر التي فيهم^(٢) بل مهما تكلّفوا من العناء فلينصرفو الى التدقّيق في حفظ واجباتهم ، فيشعروا بالاختبار ان القوّة ذاتها التي في تلك النعمة يزداد تأثيرها يوماً عن

(١) القديس روبرتوس بلارمينوس في المجادلات مجلد في الزواج : المجادلة ٢ رأس ٦

(٢) طالع ١ تيمو ٤ : ١٤

يُوْمٌ . وَإِذَا مَا أَحْسَنُوا بِالْسَّعْدَادِ وَطَأَةً الْعَثَاءِ الْمَلَازِمِ حَاتَّهُمْ وَعَيْشَتُهُمْ ، فَلَا يَنْخَذُلُوْا ،
بَلْ فَلَيَعْتَرُوْا مَوْجَهًا إِلَيْهِمْ بَنْوَعًا كَلَامَ الْقَدِيسِ بُولُسَ الرَّسُولِ ، إِلَى تَلْمِيذِهِ
الْحَبِيبِ تِيمُوتَاوُسَ ، اذْ كَادَتِ الْمَتَاعَ وَالشَّدَائِدَ تُوهِي عَزِيمَتَهُ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ
عَنْ سَرِ الدَّرْجَةِ قَائِلًا : «أَذْكُرْكَ انْ تَذَكَّرْيِي مَوْهِبَةَ اللَّهِ الَّتِي فِيكَ بِوْضُعِ يَدِي
لَانَ اللَّهُ لَمْ يُعْطَنَا رُوحَ التَّهَيِّبِ بَلْ رُوحَ الْقُوَّةِ وَالْمَجْبَةِ وَالْإِقْتَصَادِ»^(١)

— الاستعداد الواجب للزواج —

لَكُنْ هَذَا كُلَّهُ ، إِلَيْهَا الْأَخْوَةِ الْمُجَاهِدُونَ ، مَنْوَطٌ مُعَظَّمُهُ بِمَا يَتَرَبَّعُ عَلَى
الْمُتَرَوِّجِينَ مِنْ حَسْنِ الْاسْتَعْدَادِ الْزَوْاجِ سَوَاءً أَكَانَ هَذَا الْاسْتَعْدَادُ بِعِدَادِ أَمْ
قَرِيبًا . اذْ لَا يَكُنُ الْإِذْكَارُ أَنَّ الْأَسْوَدَ الْوَطَيْدَ لِلْزَوْاجِ الْفَنِيِّ ، وَاسْبَابَ الْخَرَابِ
لِلْزَوْاجِ التَّعَسِ تَنَشَّأُ وَتَوَضَّعُ فِي قَلْوبِ الْفَتَيَانِ وَالْفَتَيَاتِ مِنْ ذِمَّةِ الْحَدَائِثِ
وَالشَّبَوِيَّةِ . لَانَ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَ انْ يَتَزَوَّجُوْا لَا يَسْعُونَ إِلَى وَرَاءِ مَا يَتَعَلَّقُ
بِشَخْصِيَّتِهِمْ وَمَصَالِحِهِمْ الْخَاصَّةِ وَيُسْتَسْلِمُونَ إِلَى شَهْوَاتِهِمْ ، يُنْجِشِّي عَلَيْهِمْ انْ يَقُولُوا
فِي حَالَةِ الزَّوْاجِ عَلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ قَبْلَهَا ، وَكَذَلِكَ انْ يَضْطَرُّوْا فِي آخِرِ الْأَمْرِ
إِلَى انْ يَحْصُدوْا مَا يَكُونُوْنَ قَدْ زَرَعُوْا^(٢) اعْيَ اِنْ يَكُونُ نَصِيبَهُمْ بَيْنَ جَدَرَانِ
بَيْوَتِهِمُ الْحَزَنِ وَالْبَكَاءِ وَالْأَزْدَرَاءِ الْمُتَبَادِلِ وَالْتَّزَاعِ وَالْخَتْلَافَاتِ وَالْمَلَلِ مِنِ
الْحَيَاةِ الْمُشَتَّكَةِ . وَيُنْجِشِّي اِيْضًا ، وَثَمَّةُ الْوَيْلِ الْأَعْظَمُ ، انْ يَجِدُوْا اَنْفُسَهُمْ مَعَ مَا
بِهِمْ مِنِ الشَّهْوَاتِ الْجَامِحةِ

اَذْنَ فَلَيَقْبِلُ الْحَطَّيَانُ عَلَى اَعْتَنَاقِ الْحَالَةِ الْزَوْجِيَّةِ بِنَيَّةِ صَالِحةٍ وَاسْتَعْدَادِ حَسَنٍ ،
حَتَّى يَسْتَطِيعَا اِنْ يَتَعَاونَا تَعاوْنًا صَادِقًا عَلَى اِحْتِمَالِ مَصَابِ الْحَيَاةِ ، وَاَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ
جَدًا عَلَى تَحْقِيقِ خَلاصِهَا الْاَبْدِيِّ وَتَقْيِيفِ الْاَنْسَانِ الْبَاطِنِيِّ ، عَلَى مَثَالِ مَلِءِ
الْمَسِيْحِ^(٣) . وَيُسَاعِدُ اِيْضًا عَلَى تَلْكَ الْفَاعِيَّةِ اِنْ يَكُونُ الْوَالَّدُوْنَ ، فِي الْحَقِيقَةِ ،
لَا وَالَّدُهُمُ الْاَحْبَاءُ كَمَا اَرَادَ اللَّهُ اِنْ يَكُونُوْنَا لَهُمْ ، بَعْنَى اِنَّ الْاَبَ يَكُونُ اَبَا حَقَّا
وَالْاَمْ حَقَّا اَمَا ، فَيُصْبِحُ الْمَسْكُنُ الْعَائِلِيُّ لِبَنِيهِمَا ، بَجِيْهَا وَحَنَانِهِمَا وَعَنَائِهِمَا

(١) طَالَعَ غَلَاطِيَّةٌ ٦ : ٩

(٢) تِيمُو ١ : ٦ — ٧

(٣) طَالَعَ اَفَسَسٌ ٤ : ١٣

المتواصلة ، حتى في حالة البؤس المدقع وفي وسط وادي الدموع هذا ، مثل أثر لذاك الفردوس النعيم الذي اسكن فيه خالق الجنس البشري ابوينا الاولين . وينتج عن ذلك ايضاً انها يمكن ان بسهولة اعظم من ان يتفقا اولادهما ويعلاهم رجالاً كاملين ومسيحيين كاملين ويسراً لهم روح الكنيسة الكاثوليكية الصحيح ويبيأ في افتدتهم نحو الوطن ذاك الحب التبليل الذي تقتضيه منا عاطفة البر ومعرفة الجميل

فن الواجب اذن على الذين آن لهم ان يفكروا في عقد الزواج المقدس يوماً ما ، وايضاً على الذين يعنون بتنفيذ الشبيبة الكاثوليكية ، ان يتمموا هذه الامور اهتماماً عظيماً ، يجدو بهم الى ان يهدوا سبل الخير ويسدوا ابواب الشر ويجددوا ذكر ما نبهنا اليه برسالتنا العامة في التربية حيث قلنا : « اذن منذ نعومة الاظفار يجب ان تُكبح اميال الارادة ان كانت شريرة وان تُنشط ان كانت صالحة ، ويجب ان يُعنى بنوع خاص باذهان الصغار كي تُشرّب التعاليم المترلة من الله ، وبقولهم كي تتنعش بأمداد النعمة الالهية ، التي بدونها لا يتسى احد ان يتغلب على شهواته ولا للكنيسة ان تبلغ عمل التهذيب والتثقيف الى القام والكمال ، وهي التي جهزها المسيح بتعاليمه السماوية واسراره الالهية لتكون لكل البشر معلمة ذات تعلم فعال ^١ »

اما الاستعداد القريب للزواج الصالح فيقوم خصوصاً بالاجتهاد في اختيار الزوج ، اذ عليه يتوقف كثيراً ان يكون مستقبل الزواج سعيداً او غير سعيد . فان احد الزوجين يكن ان يكون منه الاخر اما عضد عظيم للحياة المسيحية في حالة الزواج واما خطر عليها وعائق لها . فككي لا يضطر طالبو الزواج الى التأسف طيلة حياتهم من عاقب عدم الروية في الانتخاب ، عليهم ان يعمدوا الى التبصر ملياً قبل اختيار الشخص الذي سيقيدون من بعد بالعيشة معه على الدوام . وليكن اول ما يتوجه اليه فكريهم في عمل التبصر هذا واجباتهم نحو الله وديانته المسيح الحقيقة . ثم لينظروا الى ما يقتضيه خيرهم الخاص وخير الخطيب الآخر وخير البنين الذين سيرزقونهم ، وكذلك خير الجماعة البشرية والمدنية التي تصدر

عن الزواج كينبوعها . وليعنوا بطلب العون الاهي ليكون اختيارهم منطبقاً على قواعد الفطنة المسيحية ، غير مدفوعين بشورة الشهوة الجامحة العمياً ، ولا برغبة ربح المال وحدها او بدافع آخر اقل نبلأ ، بل بعامل المحبة الحقة القوية والميل المخلص نحو من سيكون قرین العمر . ثم ليتوخوا في الزواج الغایات التي من اجلها اقامه الله . واحيراً لا يهموا الطلب الى والديهم ان يدلوا اليهم ، في شأن انتخاب الزوج ، بما على عليهم الفطنة من النصح ، وليحلوه محله من الاعتبار حتى اذا ما تذمروا بما يفوقونهم به نضجاً من معرفة الامور وخبرتها ، تلافوا ما ينشأ عن الوصال عن الضلال في هذا الموضوع ، وغموا ، بينما يتأنبون للانحراف في سلك الزواج، قسطاً اوفر من البركة الالهية المتعلقة على الوصية الرابعة : « اكرم اباك وامك ، تلك اولى وصايا الوعد ، لكي تصبح خيراً وتطول ايامك على الارض ». ^{١)}

— العقبات الاقتصادية الواجب التغلب عليها —

وحيث لا يندر ان تقوم في سبيل حفظ وصايا الله قاماً وصلاح الزواج صعوبات خطيرة ، تنشأ عن كون المترشحين يبهظهم تقل المصاعب العيلية وشدة الفقر المدقع ، وجب استدراك حاجاتهم بالجمع الطرق وافضلها فما ينبغي ان يبذل كل الجهد في سبيله هو ما قد سبق وقرره بحكمة فائقة سلفنا لاؤن الثالث عشر ^{٢)} ان تُرتب في الجماعة المدنية الشؤون الاقتصادية والاجتماعية على وجه يكفي كل رب عيلة من ان يستحق ويربح ما هو لازم لقوته وقوت زوجته وابنائه حسب مقامهم والمكان الذي هم فيه ، « لأن العامل مستحق أجورته » ^{٣)} . ومن الظلم الفادح ان يحرم هذه الأجرة او ان تُجعل اقل مما يستحق ، والاسفار المقدسة تعدد هذا الظلم من اجم اخطايا ^{٤)} . ولا يجوز خفض الأجور الى حد انها تصبح في ظروف الاحوال غير كافية لاعالة العيلة

(١) افسس ٦ : ٣ - ٣ وطالع سفر الخروج ١٣:٤٠

(٢) رسالة Rerum novarum ١٩٩١ آيار ١٥

(٣) طالع تثنية الاشتراع ١٤:٤٢ و ١٥

لوقا ١٠ : ٢

على انه ينبغي الاعتناء بان يجتهد المتزوجون انفسهم ايضاً ، وذلك قبل ان ينخرطوا في سلك الزواج بعدة طويلة ، في استدراك ما سيلاقونه من مصاعب الحياة ومتضياتها ، او قلما يكون في تحقيفه ، وان يدرسوا على اصحاب الخبرة كيف يمكنهم تحقيق ذلك بطريقة فعالة ومستقيمة معاً . واما يجب ايضاً صرف العناية اليه ، اذ ما تذرر على المتزوجين القيام وحدهم بأود انفسهم ، ان يعمدوا ، لسد احتياجات الحياة ، الى الاشتراك في العمل مع من هم من طبقتهم وانشاء الجمعيات الخصوصية والعمومية ^(١)

وعندما لا يكن ما ذكرناه ان يكفي العائلة ما يوازي نفقاتها ، ولا سيما اذا كانت اكثرا عدداً او اقل اقتداراً ، فاذ ذاك تقضى حتماً محبة القريب المسيحية ، ان تُتوَسّع صدقات المسيحيين اهل البوس مما يَعُوزُهم ، ولا سيما ان يقوم الاغنياء باسعاف من هم ارق حاله ، وان لا ينقووا ما يفضل عنهم من الخيرات في ما لا فائدة منه او يبزروه بذرقة ، بل فليخصصوه بحفظ حياة وصحة أولئك الذين تنقصهم الاشياء الضرورية نفسها : ان الذين يحسنون الى المسيح في شخص الفقير بما لهم ، سينالون من الرب يوم يأتي ليدين العالم جزاً جزيلاً جداً ، اما الذين يصنعون بعكس ذلك فانهم يبنالون عقابهم ^(٢) . فان الرسول لم يبنينا عبئاً اذ قال : « من كانت له المعيشة العالمية ، ورأى اخاه في فاقة فحبس عنه احشاءه ، فكيف تخلّ محبة الله فيه » ^(٣) . واذا كانت المساعدات الخصوصية لا تكفي ، فعلى السلطة العامة ان تقوم بما يعجز عنه الافراد ، ولا سيما في امرٍ له من خطورة الامامية للخير العام على قدر ما هي للعيال والمتزوجين حالة لائقه بكرامة الانسان . فانه اذا لم يكن للعيال ، ولا سيما العديدة الاولاد ، مساكن مستوفية الشروط ، واذا تذرر على الرجل ان يجد عملاً يحصل منه على عيشه ، واذا كانت لوازم البيت اليومية لا يكن ان تُشتري الا باسعارٍ فاحشة ، واذا اجلأت الضرورة والفاقة ام العائلة نفسها ، مع ما في الامر من الضرر الجسيم للحوال البيتية ، الى ان تتحمّل عبء الشغل

(١) طالع رسالة Rerum novarum ١٥ ايار ١٨٩١

(٢) متى ٢٥ : ٣٤ وما يليه ٣ يوحنا ١٧

لتربح شيئاً من المال ، واذا كانت تلك الام ، بينما تعاني آلام الولادة العادلة وغير العادلة ، ينقصها المأكول المناسب والادوية ومعالجة طيب ماهر وما اشبه ، فما من احد لا يرى ، اذا ما خارت قوى الزوجين ، كم يصبح صعباً عليهما ان يعيشوا عيشةً عيلية ويفقظا وصايا الله . وعدا ذلك كم يمكن ان ينشأ من الخطر على الامن العام وسلامة المجتمع المدني عينه وحياته ، اذا ما بلغ اليأس بفشل اولئك الناس الى درجة تجعلهم ، عندما لا يرون لديهم شيئاً يخشون ان يتزدَّع منهم ، يحررُون على الطمع بغيرات طائلة قد يغمونها من اضطرابات تحل بالبلاد وتتشوش كل شيء .

ومن ثم لا يستطيع مستلمو زمام الاحكام والمصلحة العمومية ان يصرفوا النظر عن مثل تلك الاحتياجات التي يكون فيها المتزوجون والعيال دون ان يلحقوا ضرراً باهظاً بالمجتمع المدني والمصلحة العامة . فليعنوا اذاء في الشرائع التي يسنونها واللوائح التي ينظمونها للنفقات العامة ، باسر العيال البائسة وتحقيق وطأة الفاقة عنها ، بحيث يعتدون هذه العناية من اهم واجبات سلطتهم .
ومن هذا القبيل لا زالت من الاسف لما حظتنا امراً لا يندر وقوعه في الاونة الحاضرة ، يعكس ما يقتضيه الاصفاف من الترتيب ، وهو أنَّ غير الشرعيين من الامهات والاطفال (وان كانوا هم ايضاً من يجب مساعدتهم ، منعاً لشرور اعظم) يُسهل كثيراً لهم الاسعاف سريعاً وافراً ، بينما من كان منهم شرعاً إماً تمنع عنه المساعدة وإماً تقدم له بتقدير شديد كأنها تُنزَع تزعاً وبالرغم من يقوم بها

— تعاون الكنيسة والحكومة —

على ان السلطة العامة ، ايها الاخوة المحترمون ، يهمها كثيراً ان يكون الزواج والعائلة على حالة حسنة من الترتيب ، لا من حيث المصالح الزمنية فحسب ، بل ايضاً من حيث الخيرات التي يُقال لها روحية بحصر المعنى : اي ان تُحسن وتحفظ بتدقيق شرائع عادلة تختص بالامانة في العفاف وتبادل العون بين الزوجين ، لانه ، كما يشهد التاريخ ، لا تُسان ولا تثبت سلامه البلاد

وسعادة سكانها الزمنية حيث يتقوّض الأُس الذي يوتکزان عليه ، اي نظام الأدب السيد ، وحيث يتضيّب ، بذنب السكان ، اليبنوع الذي تصدر منه الهيئة الاجتماعية اعني الزواج والعيلة

والحال ان النظام الادبي لا يكفي لصيانته ما ييد السلطة المدنية من الذرائع الخارجية والعقوبات ، ولا دعوة الناس الى التفكير بجهال الفضيلة وضرورتها ، بل لا بد ان تشارك في العمل السلطة الدينية التي تُنير الذهن بنور الحقيقة وترشد الارادة وتثبت الضعف البشري بعونات النعمة الالهية ، وهذه السلطة افأ هي الكنيسة التي انشأها المسيح الرب وحدها . من اجل هذا ، نحرّض بالرب تحريراً شديداً جميع القابضين على اعنة السلطة المدنية علينا ان ينشؤوا ويوطدوا عهود الاتفاقيات وال العلاقات الولاية مع كنيسة المسيح ، حتى اذا اشتراك السلطتان في المساعي والجهود ، يُقصى عن الكنيسة وعن الهيئة المدنية نفسها ما يتهدّدها من الاضرار الفظيعة الناشئة عن الحرّيات المتهبكة المنقضة على الزواج والعائلة

لأنَّ الشرائع المدنية تستطيع ان تساعد الكنيسة اعظم المساعدة في هذه المهمة الخطيرة ، اذا كانت ، في ما تفرضه ، تراعي مراسيم الشريعة الالهية والكنسية وتنص العقوبات بحق من يخالفها . لأن من الناس من ، اذا حلّت الشرائع المدنية امراً او لم تنه عنه تحت طائلة العقاب الاكيid ، يتّهمون انه مباح لهم بوجب الشرع الادبي او يأتونه فعلاً ، بالرغم من نحر الضمير ، لأنهم لا يخافون الله ولا يجدون في شرائع البشر شيئاً يخشونه . ولذلك لا يندر ان يكونوا سبب خراب لأنفسهم ولناس عديدين غيرهم

هذا ولا يتّأى عن هذا الاشتراك في العمل شيء من الخطر على حقوق السلطة المدنية او من انتقادها . فان كل مظنة او خوف من هذا القبيل فارغ باطل . وهذا ما قد سبق لآون الثالث عشر واوضجه بكل جلاء حيث قال : ما من احد يشك ان منشى الكنيسة يسوع المسيح قد شاء ان تكون السلطة الروحية متميزة عن السلطة المدنية وان تكون كل واحدة منها حرة مستقلة في القيام باعمالها الخاصة ، ولكن بزيادة ما يلي ، وهو مفید لكلٍّ منها ويهم جميع

البشر ، اي ان يسود بينها الاتحاد والاتفاق الودي . خادما ما كان بين سلطة الكنيسة المقدّسة والسلطة المدنية وفق وولا ، نجم لا محالة عن ذلك قسط عظيم من الفائدة للاثنتين ، فالواحدة يتسع نطاق هويتها ، وما دام المبدأ الديني دليلاها ، فلن يكون حكمها الا عادلا . واما الاخر فتحرز صيانة وحماية لخيرة المؤمنين العام »^(١)

ولكى نورد عن ذلك مثلاً حديثاً جلياً ، نقول انه اذا بقتضى النظام القويم والمطابقة لسنة المسيح ، قد تم في المعاهدة الشهيرة المبرمة باليمن بين الكرسي الرسولي وملكة ايطالية ، اتفاق سلمي وعمل ودي ، حتى في ما يتعلق بالزواج ، وذلك على ما كان يليق بتاريخ الامة الايطالية المجيد وتقاليدها المقدسة العريقة في القديم . وفعلاً قد جاء في المواثيق الالترانية قرارات هذه نصها : « لما كانت الحكومة الايطالية ترغب في ان تعيد الى وضعية الزواج ، الذي هو اساس العائلة ، تلك الكرامة التي تنطبق على تقاليد شعبها ، فإنها تعترف بالمقاييس المدنية لسر الزوجية الذي تجري عليه احكام الحق القانوني »^(٢) . وقد أضيفت الى هذه القاعدة الاساسية المواد التي تم في ما بعد اتفاق الفريقيين عليها وهذا مما يمكن الجميع ان يتبعدوه مثلاً وبرهاناً ، حتى في ايامنا هذه (التي ، يا للأسف ! قد راجعت فيها كثيراً الدعوة الى فصل السلطة المدنية اتم الفصل عن الكنيسة بل عن كل ديانة) على ان كلاماً من السلطتين الساميتيين تستطيع بدون ادنى ضرر يتحقق بحقوق احدهما وبسلطتها العليا ، ان تتحد بالاخري وتشرتك معها ، بالاتفاق المتبادل ، وعياثق ودي ، للسعى وراء خير الهيئة الاجتماعية العام . وانه يمكن كلام السلطتين ان تعنيها بالزواج عنانية مشتركة ، تدفع بعيداً عن الزيجات الاخطر الوبيلة التي تهددهما ، بل اخراجاً الذي اضحي يهاجاها

(١) رسالة Arcanum ١٠ شباط ١٨٨٠

(٢) معاهدة لازران مادة ٣٦ في مجلة Acta Apost. Sed. ١٩٢٩ صفحة ٢٩٠

– نصائح الاب القدس وصلاته –

كل هذه الامور ، ايتها الاخوة المحترمون ، التي دفعنا واجب العناية الرعائية الى تدقيق النظر فيها معكم ، زبغ اليكم في ان تقرعوا وسعكم حسب قاعدة الفطنة المسيحية في إذاعتها وإيضاها لجميع الابناء الاعزاء ، الموكولة شؤونهم رأساً الى اهتمامكم ، وهم كلهم من عائلة المسيح العظيمة ، لكي يعرف الجميع معرفة تامة التعلم الصحيح في الزواج ، ويختسوا كل الاخطار من الاخطار التي يُعدّها لهم مروجو الاضاليل ، ولا سيما كي « ينكروا النفاق والشهوات العالمية » ، فيحيوا في الدهر الحاضر على مقتضى التعقل والعدل والتقوى ، منتظرین الرجاء السعيد ، وتجلي مجده هنا العظيم وخلاصنا يسوع المسيح »^(١)
 فليتنازل الله الآب ضابط الكل « الذي منه تسمى كل ابواة في السماوات وعلى الارض »^(٢) الذي يقوّي الضعفاء ، وينعش الروح في السقام والجبناء ، واليسير رب الفادي « منشى الامرار المكرمة ومكملها »^(٣) الذي شاء فجعل الزواج صورة سرية لاتحاده الذي لا يوصف بالكنيسة . والروح القدس ، الله المحبة ، نور القلوب وقوة الارواح ، ويجعل كل ما بسطناه برسالتنا هذه عن سر الزواج المقدس وعن عجيب شريعة الله ومشيئته في شأنه ، وعن الاضاليل والاخطر المحدقة به ، وعن الادوية التي تمكن من تلافتها ، مما يدركه الجميع عقلاً ، ويسرعون الى اقباله طوعاً ، ويضعونه بنعمة الله موضع العمل ، حتى يتجدد بذلك في الزيجات المسيحية ازدهار الخصب المكرّس لله ونحوه ، والامانة التي لا عيب فيها ، والثبات الذي لا يتزعزع ، وقداسة السر وقام النعم وكيفياً يتعطف الله ، مبدع النعم كلها ، الذي من لدنـه كل « ارادة وعمل »^(٤)

(١) طيطس ٢ : ١٣ و ١٢


(٢) افسس ٣ : ١٥

(٣) المجمع التربيدنتي جلسة ٢٦

(٤) فيليبي ٢ : ١٣

فيتحقق تلك الاماني وين باستجابة ملتمسنا حسب جودته وقدرته اذ بطة الكل،
وبینا نرفع تضرعاتنا الى عرش رحمته بكل حرارة وتواضع، فنحکم بكل حب
ايهما الاخوة المحترمون ، انتم ورهط الاكليدز والشعب المسلم الى عنایتكم
الساهرة ، البركة الرسولية ، عريوناً لفيض برکات ذلك الله الكلي القدرة
اعطی في رومية بالقرب من القديس بطرس في اليوم الحادي والثلاثين من
شهر كانون الاول سنة ١٩٣٠ وهي التاسعة لخبرتنا

البابا يوس الطاهي عشر



١٢٦

DATE DUE

JAFET LIB.
1 FEB 1978

CA: 392.5:P69fA:c.1

بيوس الحادى عشر ، (البابا)
فى الزواج المسيحى

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01023816

CA

392.5: P69fA

بيوس الحادى عشر (البابا)

فى الزواج المسيحى

CA

WPR 05 1516

APR 14 71

12-1243

392.5
P69fA

